تشجيرات متن ابن عاشر

" المرشد المعين على الضروري من علوم الدين "



الخرائط الذهنية و المشجرات

(إ هـ د ا ء)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وصلاته وسلامه على نبيه الذي اصطفى، وآله وصحبه أولي التقى معادن الفضل والنقاء وعلى جميع من اتبع بإحسان إلى يوم الدين، وعلينا معهم وسائر المسلمين.

إلى روح أبي الحبيب توفيق الحذيري ، الذي نسأل الله أن لا ينقطع عمله من الثلاث المذكورات...

أمي الحبيبة، أطال الله عمرها ، التي أفنت عمرها في خدمتنا جزاها الله عنا خير الجزاء.

مشائخنا وأصحاب الفضل علينا...

شيخ الجامع الأعظم وفروعه ، السيد: " **الحسين العبيدي** "

إدارة فرع التعليم الزيتوني بالمكنين التي أتاحت لي فرصة تدريس هذا المتن الشريف ، وأخص بالذكر السيد " **رياض زخامة** ".

الأخ الفاضل "**وسام بالحاج**" الذي ساعدني وساهم في رقن وتخريج جزء من الكتاب، (بارك الله مجهوداته في دعم التعليم الزيتوني ونشر الدروس والملخصات...)

طلبة العلم الزيتوني ونقلة هذا العلم الشريف ...

أقدم هذا العمل المتواضع المتمثل في " مشجرات لمتن سيدي عبد الواحد ابن عاشر، المرشد المعين، على مذهب الإمام مالك، جزء فقه العبادات " ، لعله يكون مفيدا في الغرض على ما فيه من خطئ وتقصير.

سائلا المولى عز وجل الإخلاص والقبول والنفع به، وأن يتجاوز عنا ويعتق رقابنا من النار.

كتبه الفقير إلى مولاه ، المحتاج إلى عفوه ورضاه

أيمن الحذيري في صفر 1445ه

الموافق لـ: سبتمبر 2023 م

الإمام مالك بن أنس: إمام دار الهجرة ﴿93هـ/179هـ﴾

أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي الحميري المدني **(93-17) . هـ-711 / 795**م (فقيه ومحدِّث) ، وثاني الأئمة الأربعة عند أهل السنة والجماعة، وصاحب المذهب المالكي في الفقه الإسلامي .اشتُهر بعلمه الغزير وقوة حفظه للحديث النبوي وتثبُّته فيه، وكان معروفاً بالصبر والذكاء والهيبة والوقار والأخلاق الحسنة، وقد أثنى عليه كثيرٌ من العلماء منهم الإمام الشافعي بقوله : «إذا ذُكر العلماء فمالك النجم، ومالك حجة الله على خلقه بعد التابعين .«ويُعدُّ كتابه » الموطأ «من أوائل كتب الحديث النبوي وأشهرها وأصحِّها، حتى قال فيه الإمام الشافعي » :ما بعد كتاب الله تعالى كتابٌ أكثرُ صواباً من موطأ مالك ». وقد اعتمد الإمام مالك في فتواه على عدة مصادر تشريعية هي :القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، وعمل أهل المدينة، والقياس، والمصالح المرسلة، والاستحسان، والعرف والعادات، وسد الذرائع، والاستصحاب .

وُلد الإمام مالك بالمدينة المنورة سنة **93** هـ، ونشأ في بيت كان مشتغلاً بعلم الحديث واستطلاع الآثار وأخبار الصحابة وفتاويهم، فحفظ القرآن الكريم في صدر حياته، ثم اتجه إلى حفظ الحديث النبوي وتعلُّمِ الفقه الإسلامي، فلازم فقيه المدينة المنورة ابن هرمز سبع سنين يتعلم عنده، كما أخذ عن كثير من غيره من العلماء مثل نافع مولى ابن عمر وابن شهاب الزهري، وبعد أن اكتملت دراسته للآثار والفُتيا، وبعد أن شهد له سبعون شيخاً من أهل العلم أنه موضع لذلك، اتخذ له مجلساً في المسجد النبوي للدرس والإفتاء، وقد عُرف درسُه بالسكينة والوقار واحترام الأحاديث النبوية وإجلالها، وكان يتحرزُ أن يُخطئ في إفتائه ويُكثرُ من قول «لا أدري »، وكان يقول : «إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه ». وفي سنة **179** هـ مرض الإمام مالك اثنين وعشرين يوماً ثم مات، وصلى عليه أميرُ المدينة عبد الله بن محمد بن إبراهيم، ثم دُفن في البقيع .

أبو مالك عبد الواحد بن أحمد بن علي الأندلسي الفاسي

عبد الواحد ابن عاشر﴿ 990هـ ؛ 1040هـ / 1582م ؛ 1631م﴾

أبو مالك عبد الواحد بن أحمد بن عاشر الأنصاري الأندلسي : الأصل الفاسي المولد والقرار الفقيه الأصولي المتكلم الإمام النظار خاتمة العلماء العاملين الأخيار، أخذ عن أعلام منهم محمَّد الشريف المري وأحمد الكفيف والقصار وأحمد بن أبي العافية وعلي بن عمران وأبو عبد الله الهواري ومحمد التجيبي الشهير بابن عزيز وقاسم بن أبي نعيم وأبو عبد الله الجنان والبطوئي وأبو النجاة السنهوري وبركات الحطاب والدنوشري والصفي العزي وغيرهم وعنه الشيخ ميارة والشيخ عبد القادر الفاسي وجماعة، له تآليف منها المنظومة المسماة بالمرشد المعين رزق فيها القبول وشرح مورد الظمآن في علم رسم القرآن وابتدأ شرحاً على المختصر من أثناء النكاح إلى السلم أجاد وأفاد وله طرر على المختصر ورسالة في الربع المجيب وتقييد على كبرى السنوسي وحاشية على الجعبري وغير ذلك يذكر أنه فتح عليه على يد مولاي الشيخ الطيب الوزاني ومدح أهل وزان بقصيدة مشهورة . توفي في ذي الحجة سنة 1040 هـ[1630م]، وعمره خمسون سنة .

(شجرة النور الزكية في طبقات المالكية _ لمحمد مخلوف)

المرشد المعين على الضروري من علوم الدين

متن ابن عاشر المسم ى: المرشد المعين على الضروري من علوم الدين **(**هو كتاب للإمام عبد الواحد بن عاشر المالكي الأشعري الصوفي) ت***1040*** هـ = ***1631*** م **(**عبارة عن منظومة في أصول الدين على مذهب الإمام مالك ضمّت 317 بيتاً من بحر الرجز في العقيدة والفقه والسلوك (التصوف) ، وهي منظومة ذاع صيتها وتلقتها الأمة الإسلامية بالقبول حتى اعتبرت درَّة من دُرر الفقه المالكي .

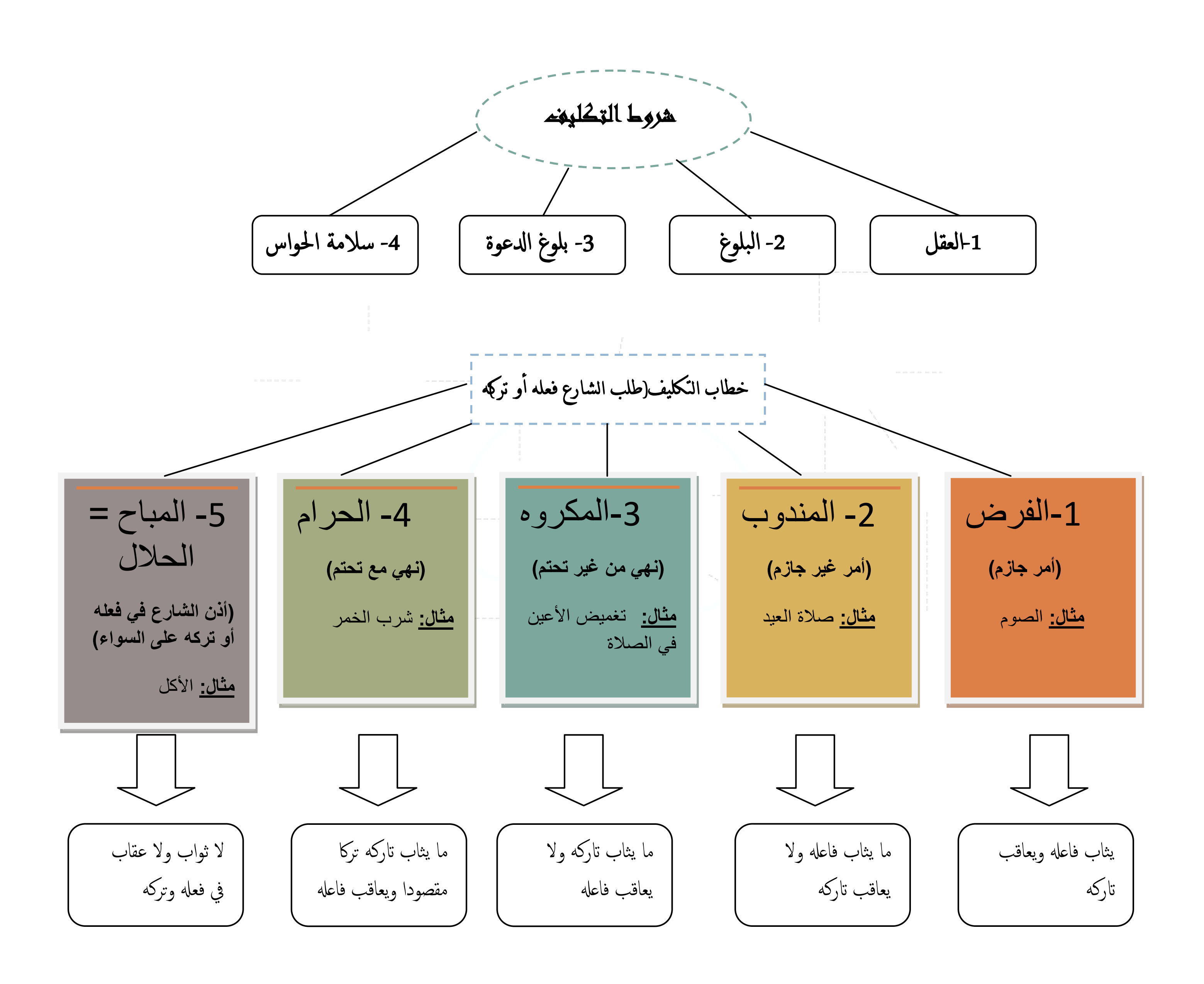
والمنظومة وإن كانت صغيرة الحجم، فقد جمعت أصول الدين وفروعه، مما لا يسع المسلم جهله، في أوجز لفظ، وأوضح عبارة، تقيد فيها ابن عاشر بالمذهب المالكي، ولم يخرج عن المشهور، والراجح، والمعمول به، والمنظومة كذلك لا تخلو من دليل يرتكز على الكتاب والسنة والأصول التي اعتمدها المالكية في مذهبهم، لذلك ظلت المنظومة ولا تزال المنطلق الأول لمن أراد دراسة الفقه المالكي .

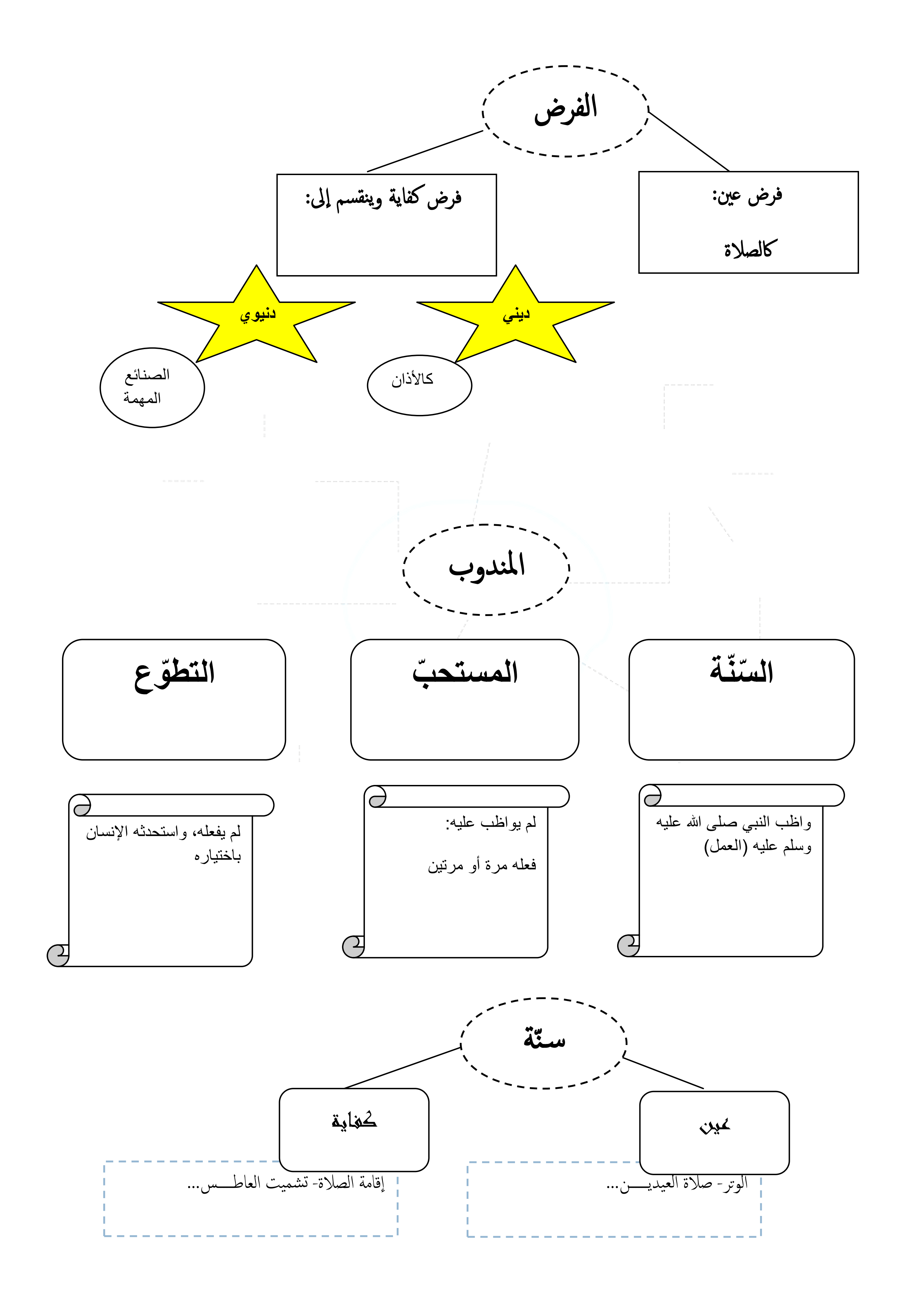
الجهد المبذول لصياغة هذه المشجرات

يقتصر جهدي المبذول ها هنا في هذه الورقات، في استخراج المشجرات وتفريغها وإعادة تنسيقها وترتيبها وتقريب متناثرها وصياغتها بطريقة تجمع شتاتها والتعليق عليها أحيانا بعد الإستفادة من الشرح المنشور على الشبكة العنكبوتية في شكل فيديوهات لصاحبها على موقع اليوتيوب "دون تغيير" ، وذلك ليس بتقصير من الشيخ " عبد القادر ناجي " صاحب هذا المشجر حقيقة ، وإنما لصعوبة تركيب مقاطع فيديو مع مشجر إلا للمتخصصين في ذلك التي ذلت لهم البرمجيات وأتقنوا استعمالها .

أقوم بنشر هذا العمل المتواضع -...- بعد تشجيع ممن شرفت بتوجيههم وعنايتهم ونصحهم من مشائخنا الفضلاء الذين تعلمت على أيديهم . راجيا من الله عز و جل النفع والقبول، إنه ولي النعم وصاحب الفضل و الكرم والموفق لكل خير .

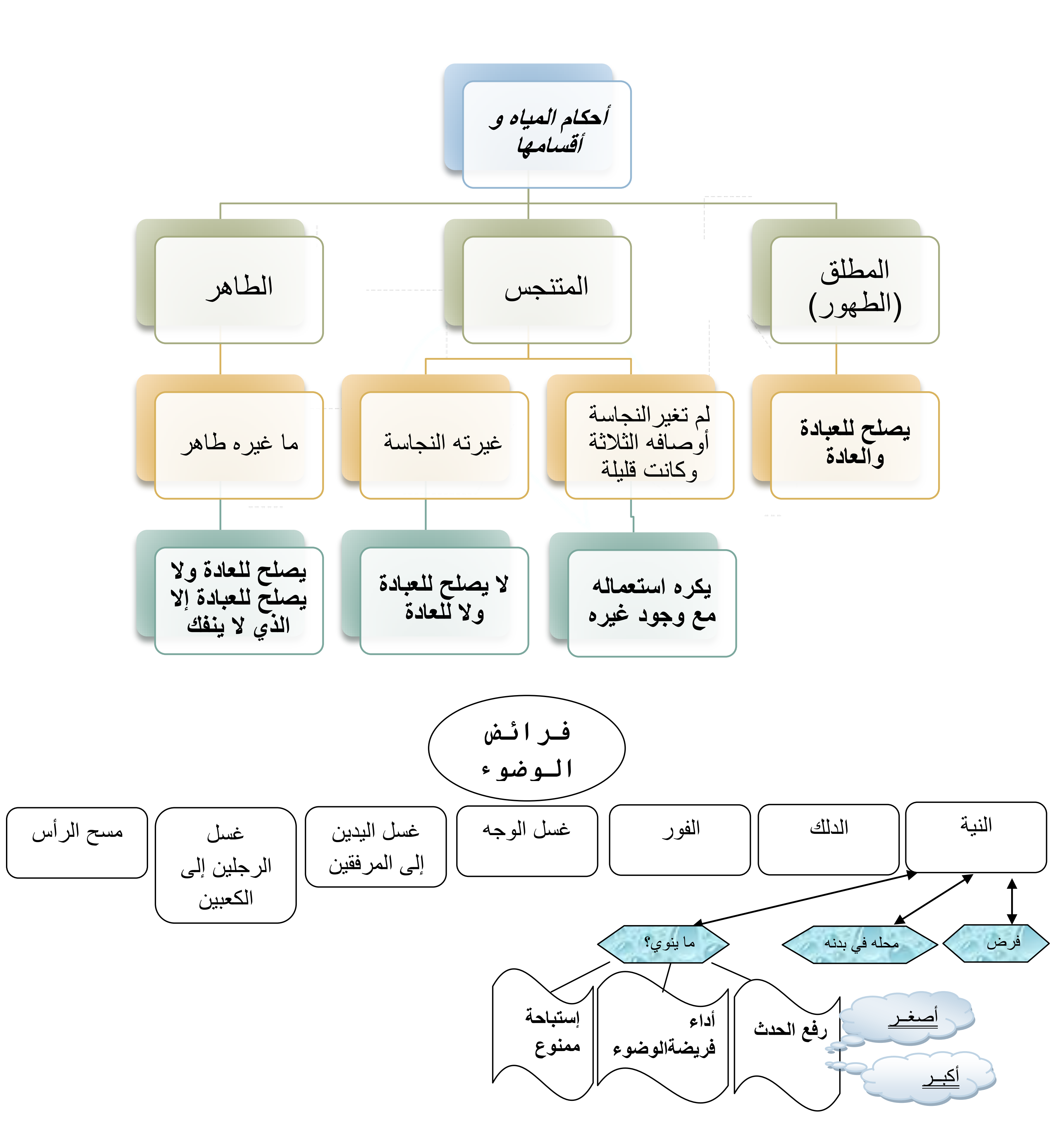
مقدمات أصولية



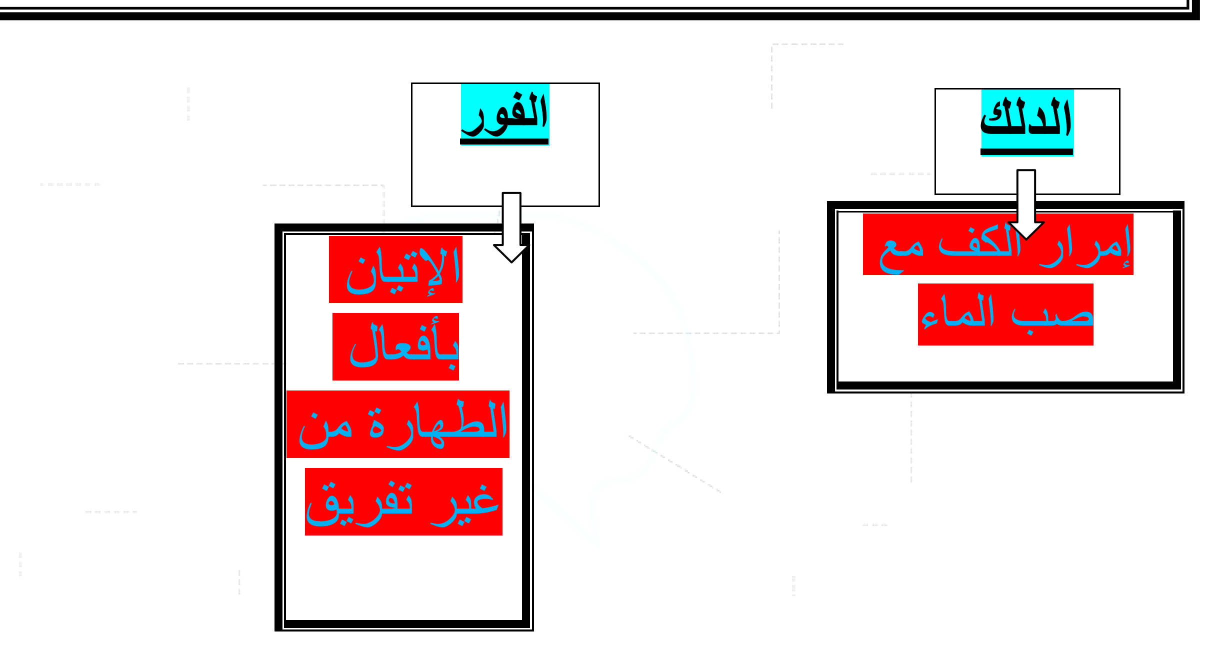


الفرض
فرض كفاية وينقسم إلى:
فرض عين:
كالصلاة
دنيوي
ديني
الصنائع المهمة
كالأذان
المندوب
التطوّع
المستحبّ
السّنّة
لم يفعله، واستحدثه الإنسان باختياره
لم يواظب عليه:
فعله مرة أو مرتين
واظب النبي صلى الله عليه وسلم عليه (العمل)
سنّة
كفاية
عين
إقامة الصلاة- تشميت العاطــــس...
الوتر- صلاة العيديــــن...

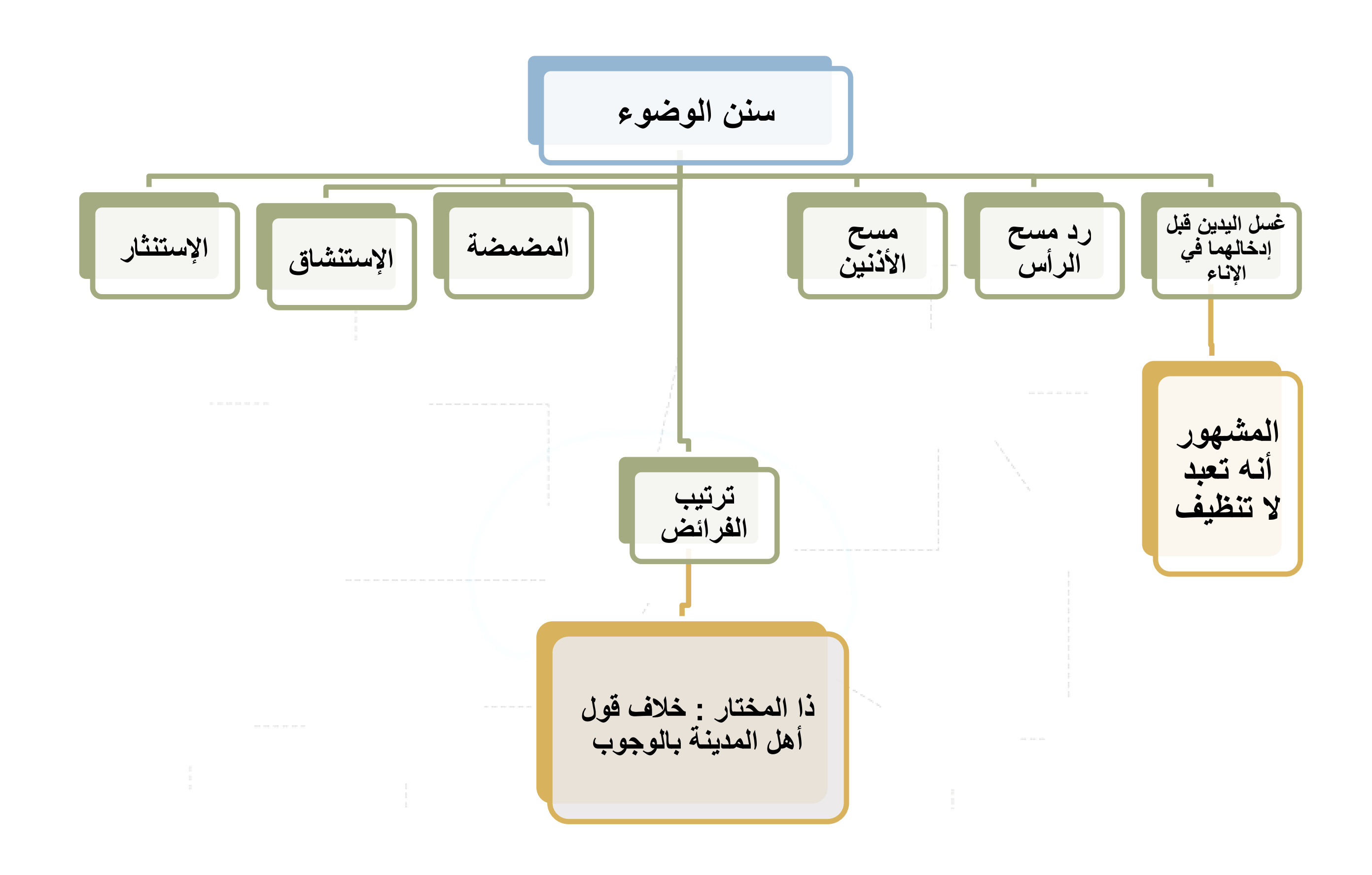
كتاب الطهارة



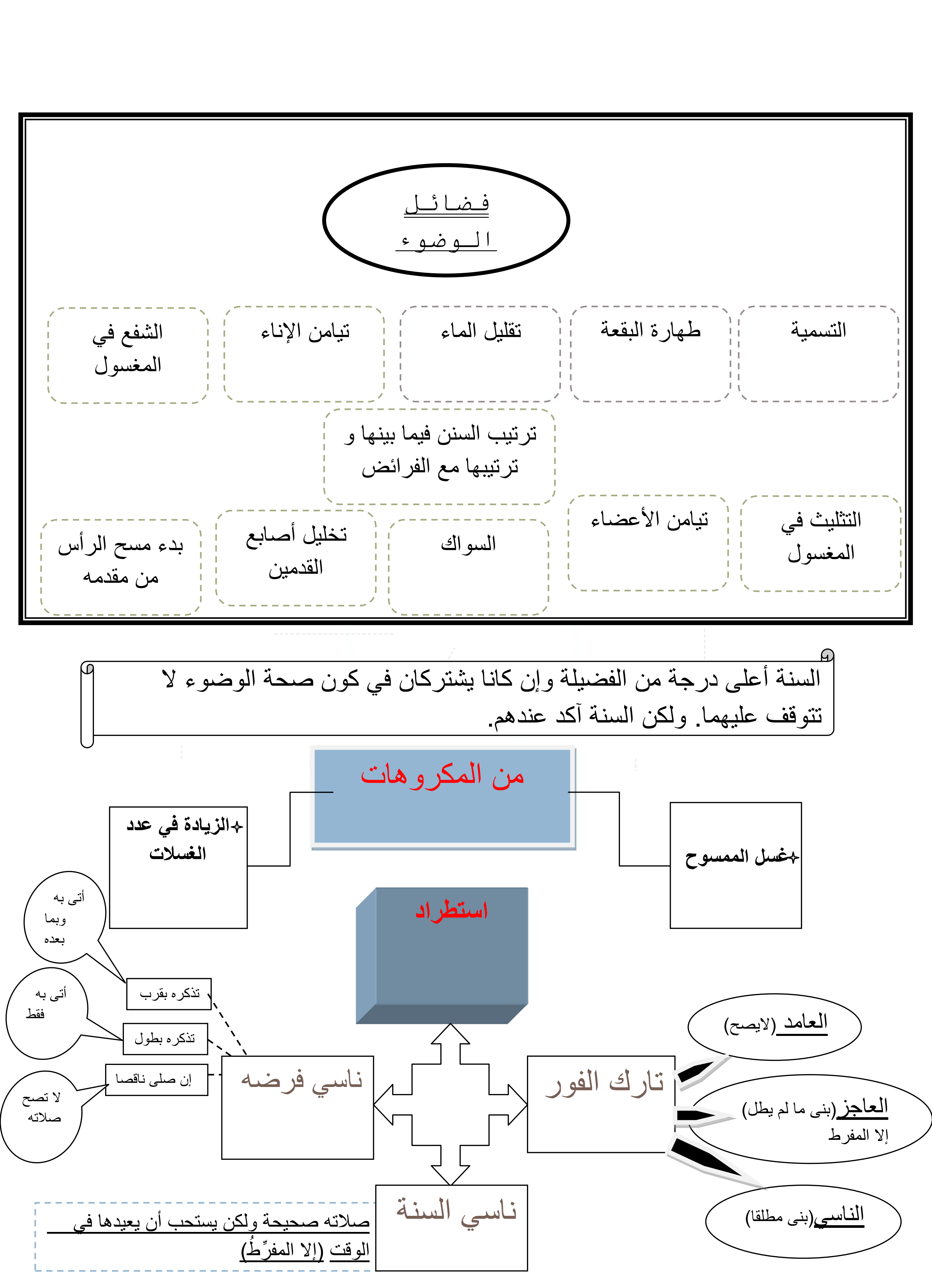
إستطراد:حد الوجه عرضا / تخليل أصابع اليدين / يجب تخليل اللحية الخفيفة دون الكثيفة



زمن متصل من غير تفريق فاحش

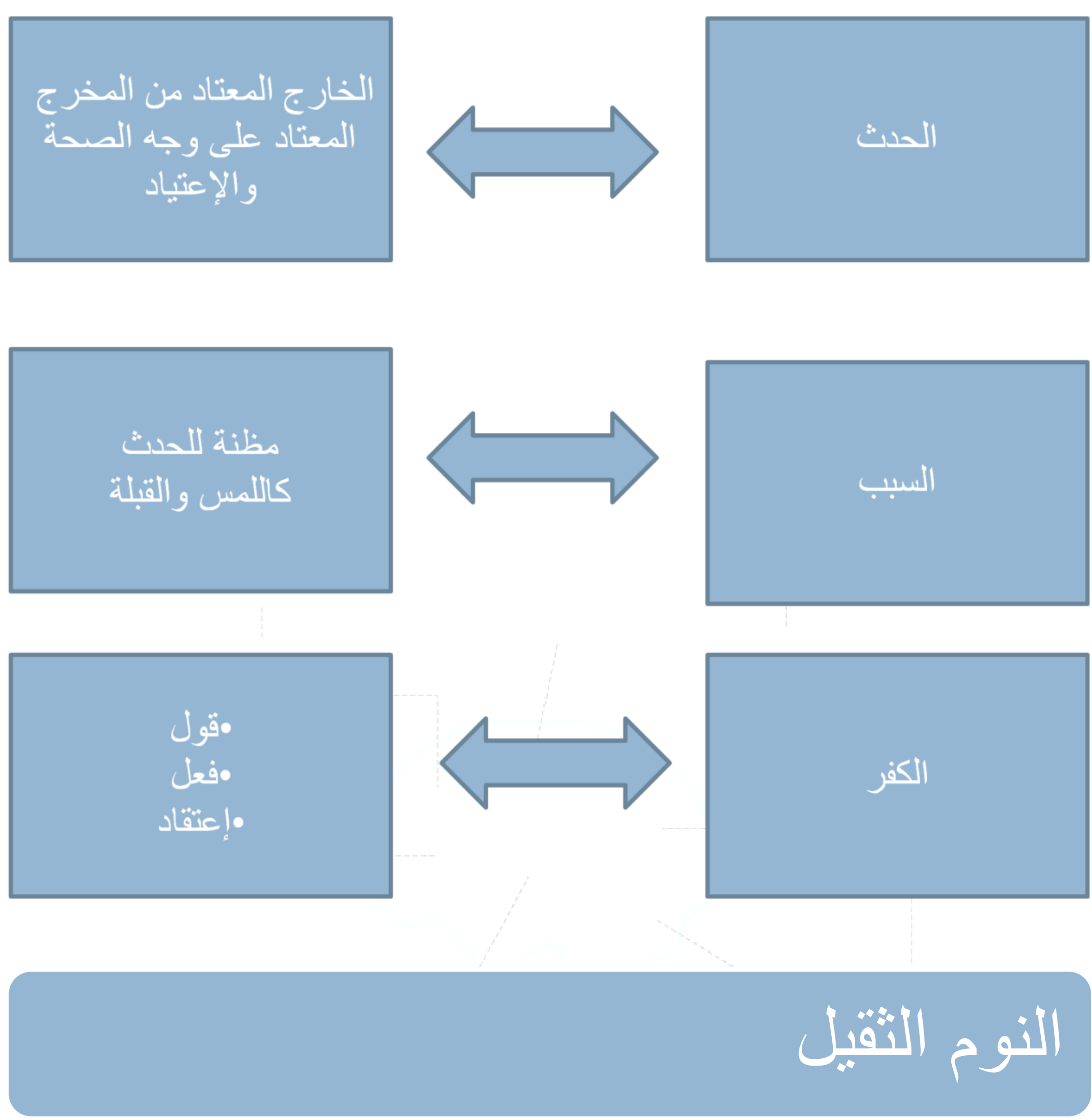


السنن في المذهب : ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم مظهرا له في جماعة / أو ما حث عليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وأظهره بفعله وواظب عليه مظهرا له في جماعة.


فـضـا ئـل
الــوضـوء
التسمية
طهارة البقعة
تقليل الماء
تيامن الإناء
الشفع في المغسول
ترتيب السنن فيما بينها و ترتيبها مع الفرائض
التثليث في المغسول
تيامن الأعضاء
السواك
تخليل أصابع القدمين
بدء مسح الرأس من مقدمه
السنة أعلى درجة من الفضيلة وإن كانا يشتركان في كون صحة الوضوء لا تتوقف عليهما. ولكن السنة آكد عندهم.
من المكروهات
غسل الممسوح
الزيادة في عدد الغسلات
استطراد
تارك الفور
العامد (لايصح)
العاجز (بنى ما لم يطل إلا المفرط
الناسي (بنى مطلقا)
ناسي فرضه
تذكره بقرب
أتى به وبما بعده
تذكره بطول
أتى به فقط
إن صلى ناقصا
لا تصح صلاته
ناسي السنة
صلاته صحيحة ولكن يستحب أن يعيدها في الوقت (إلا المفرِّط)

نواقض الوضوء / موجباته

أسباب	أحداث	ما ليس حدثا
• النوم الثقيل • زوال العقل بالسكر والجنون والإغماء • القبلة • اللمس مع وجود لذة أو قصد ما • مس الذكر • إلطاف المرأة	• البول • خروج الريح • الغائط • السلس النادر • الودي • المذي	• الردة • الشك



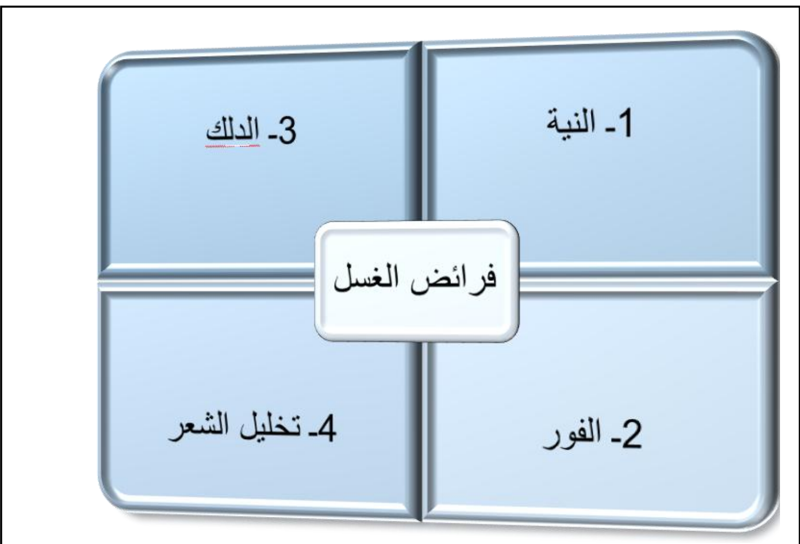
النوم الثقيل

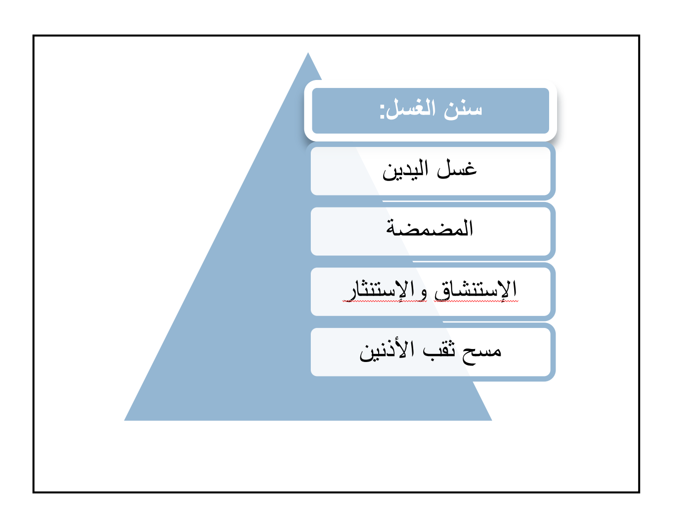
- سقوط السبحة
- سيلان الريق

القبلة

- الرجل زوجته على الفم ناقضة لأنها ملازمة للذة
- أما الخد بلا لذة لا تنقض

أحكام الغسل





مندوبات الغسل

التسمية

البدء بغسل الأذى

تثليث الرأس

تقديم أعضاء الوضوء

تقليل الماء

البدء بالأعلى

البدء بالميامن

استطراد:

من مس فرجه أثناء الغسل انتقض وضوءه

استطراد

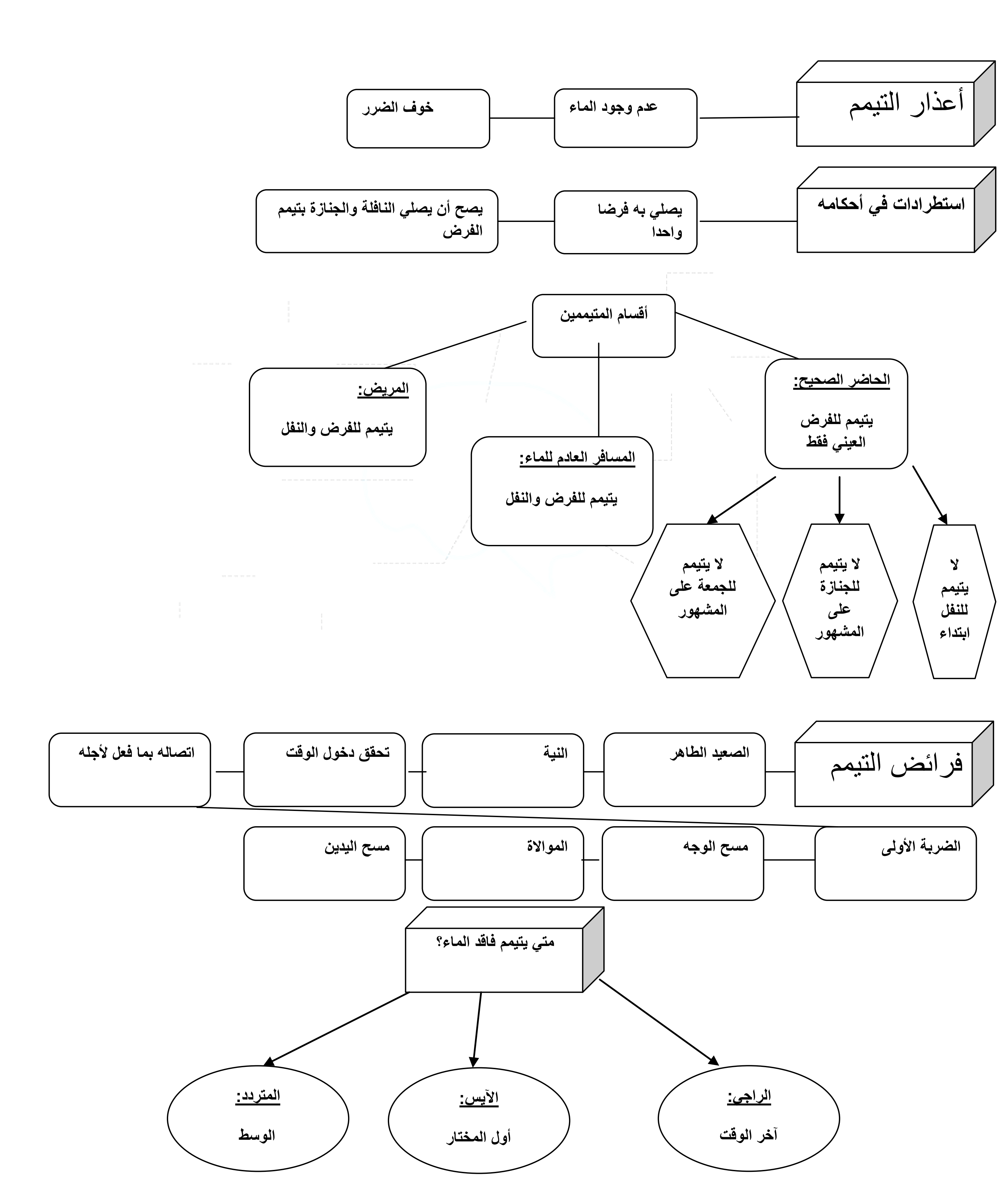
- 1-الحيض 2- النفاس
  3- الإنزال 4- الجماع

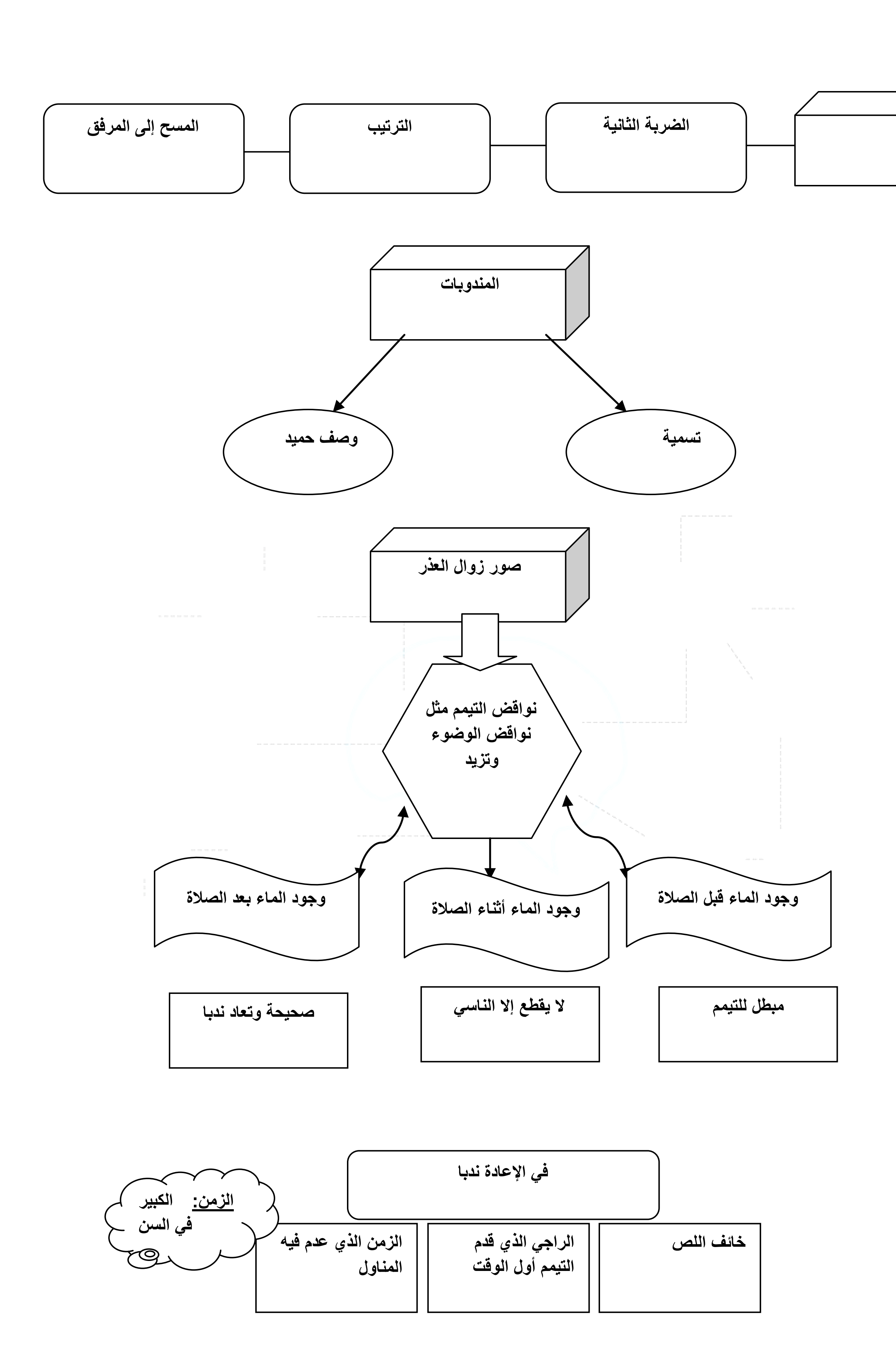
- يشتركون جميعا في منع دخول المسجد

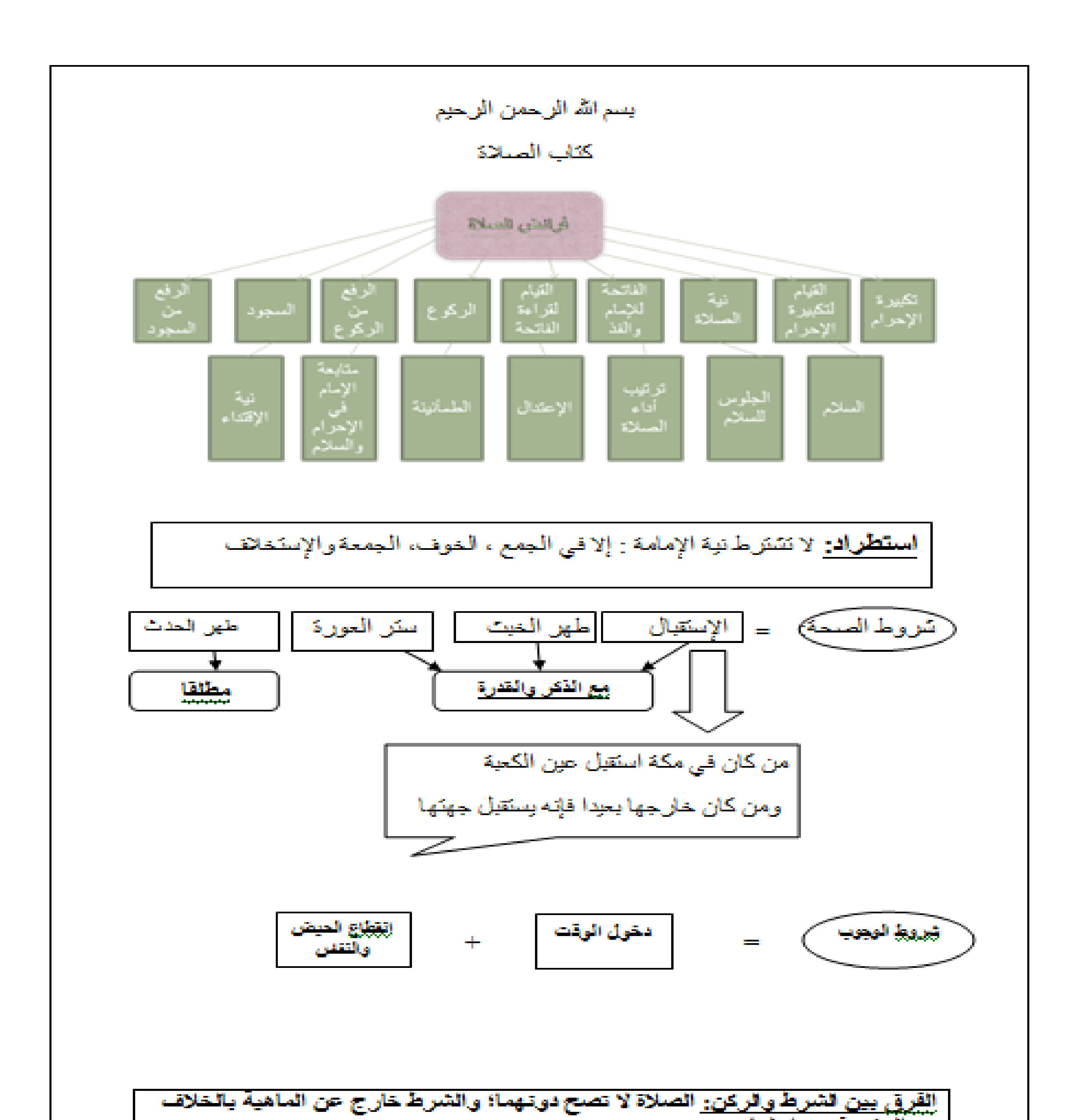
- السهو في الإغتسال كالسهو في الوضوء

- اللمعة يغسلها لوحدها إذا تذكرها بالقرب ولا يعيد ما بعدها.

أحكام التيمم



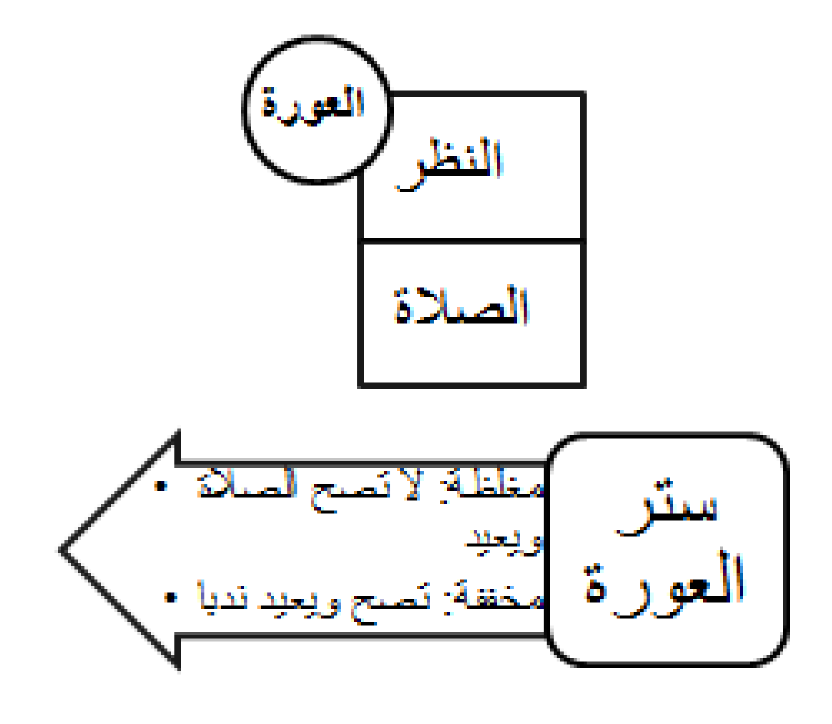

السنن
الضربة الثانية
الترتيب
المسح إلى المرفق
المندوبات
تسمية
وصف حميد
صور زوال العذر
نواقض التيمم مثل نواقض الوضوء وتزيد
وجود الماء قبل الصلاة
وجود الماء أثناء الصلاة
وجود الماء بعد الصلاة
مبطل للتيمم
لا يقطع إلا الناسي
صحيحة وتعاد ندبا
في الإعادة ندبا
خائف اللص
الراجي الذي قدم التيمم أول الوقت
الزمن الذي عدم فيه المناول
الزمن: الكبير في السن

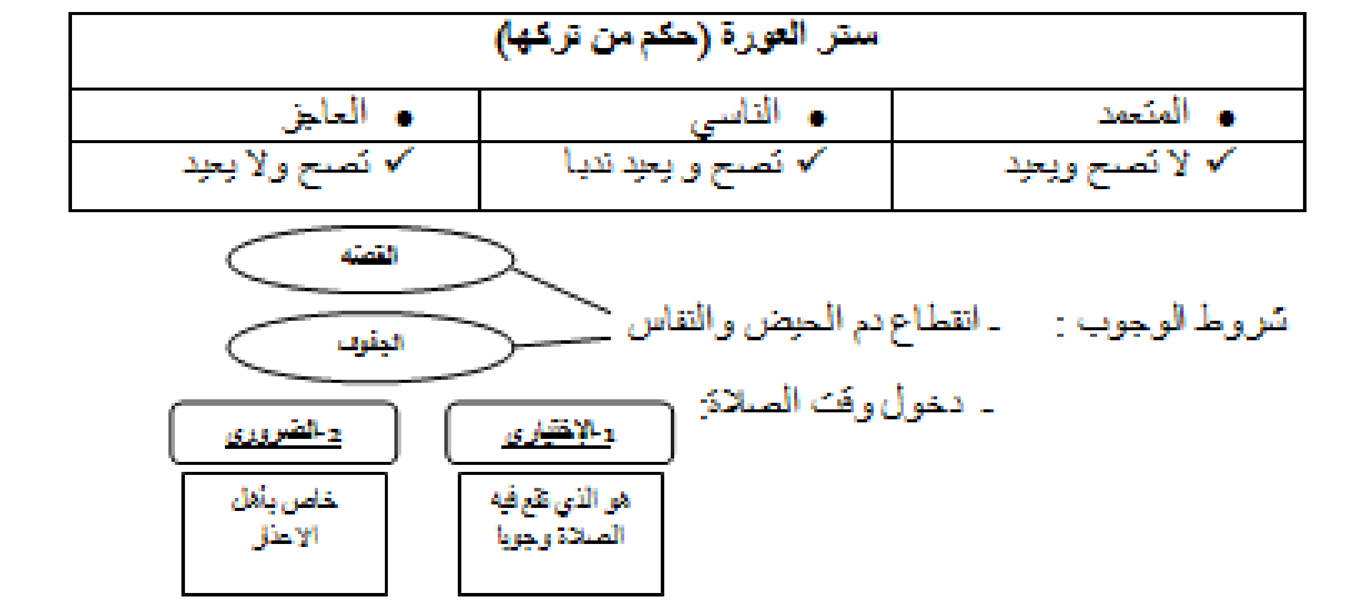


بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الصلاة
فرائض الصلاة
تكبيرة الإحرام
القيام لتكبيرة الإحرام
نية الصلاة
الفاتحة للإمام والفذ
القيام لقراءة الفاتحة
الركوع
الرفع من الركوع
السجود
الرفع من السجود
السلام
الجلوس للسلام
ترتيب أداء الصلاة
الإعتدال
الطمأنينة
متابعة الإمام في الإحرام والسلام
نية الإقتداء
استطراد: لا تشترط نية الإمامة : إلا في الجمع ، الخوف، الجمعة والإستخلاف
شروط الصحة
=
الإستقبال
طهر الخبث
ستر العورة
طهر الحدث
مع الذكر والقدرة
مطلقا
من كان في مكة استقبل عين الكعبة
ومن كان خارجها بعيدا فإنه يستقبل جهتها
شروط الوجوب
=
دخول الوقت
+
إنقطاع الحيض والنفس
الفرق بين الشرط والركن: الصلاة لا تصح دونهما؛ والشرط خارج عن الماهية بالخلاف مع الركن فهو داخلها

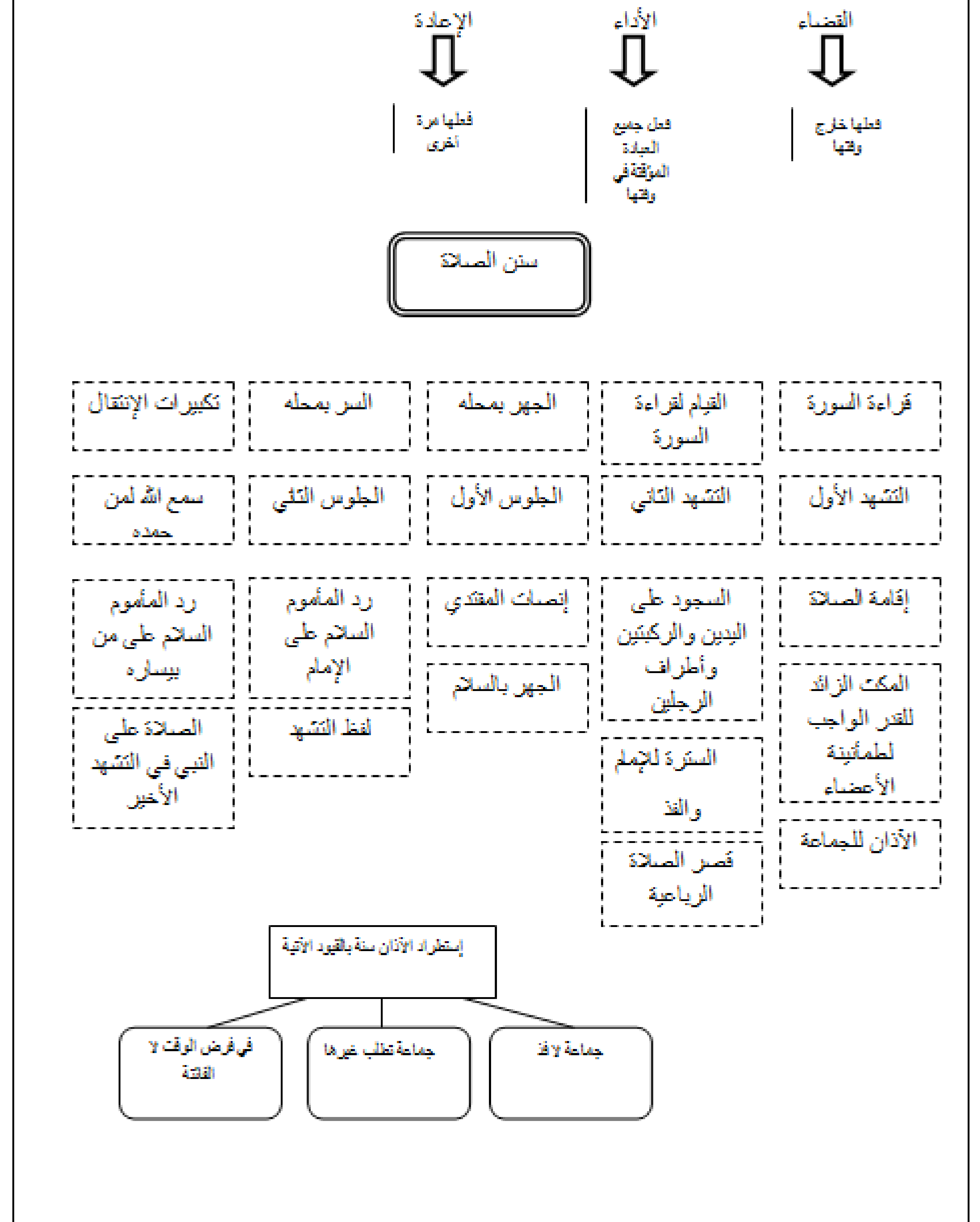
إستقبال القبلة (حكم من تركها)		
• المتعمد	• الناسي والمجتهد المخطئ	• العاجز
✓ لا تصح ويعيد	✓ تصح و يعيد ندبا	✓ تصح ولا يعيد

طهارة الخبث (حكم من تركها)	
• العامد الذاكر القادر	• العاجز والناسي
✓ لا تصح ويعيد	✓ تصح و يعيدان ندبا

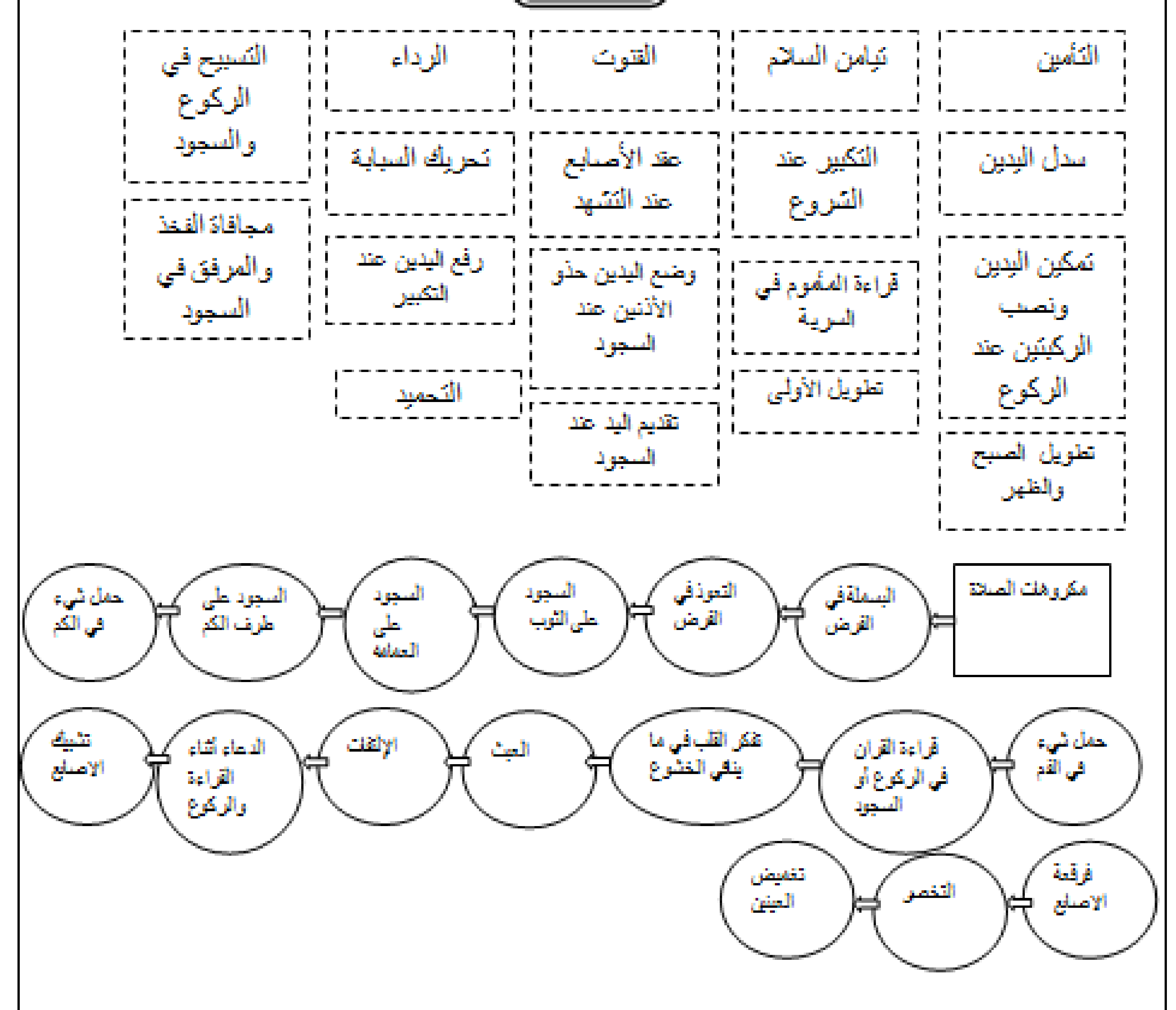




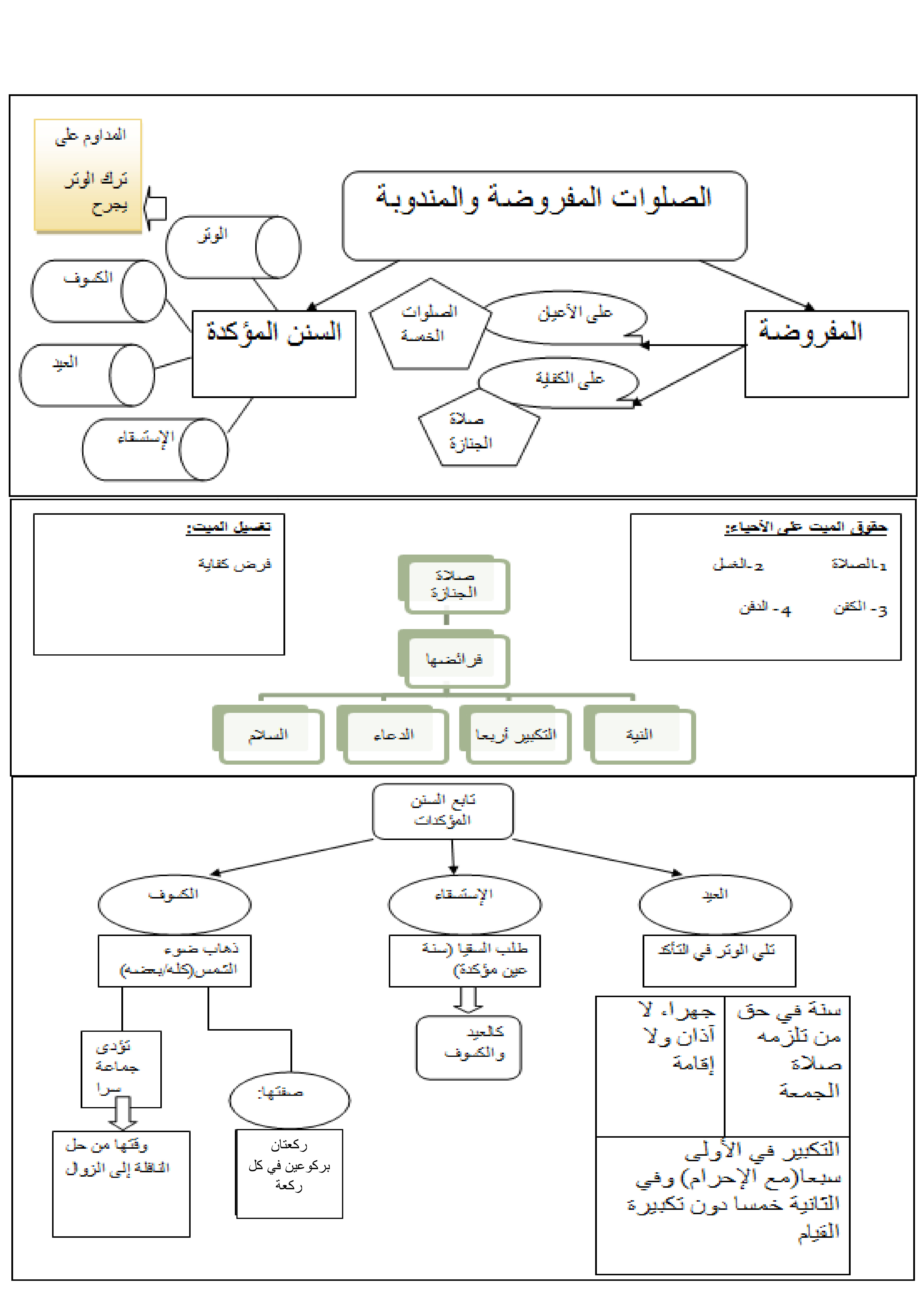
ستر العورة (حكم من تركها)		
• المتعمد	• الناسي	• العاجز
✓ لا تصح ويعيد	✓ تصح و يعيد ندبا	✓ تصح ولا يعيد



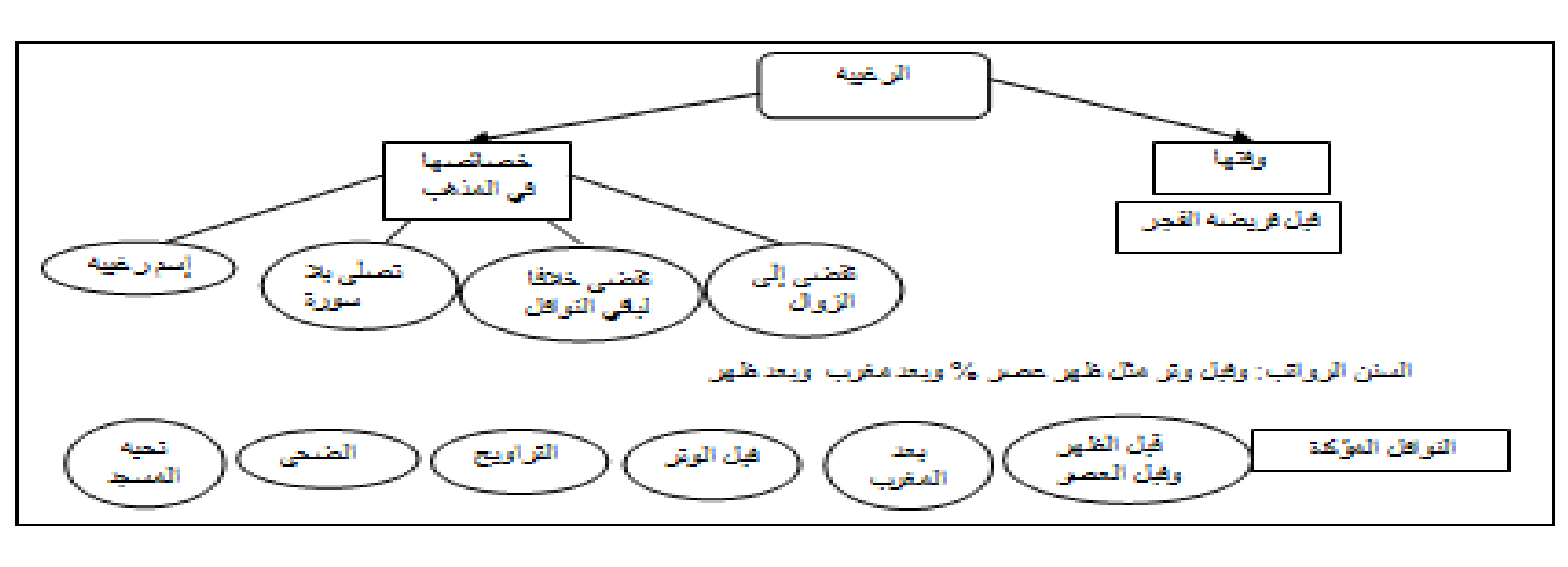
القضاء
فعلها خارج وقتها
الأداء
فعل جميع العبادة المؤقتة في وقتها
الإعادة
فعلها مرة أخرى
سنن الصلاة
قراءة السورة
القيام لقراءة السورة
الجهر بمحله
السر بمحله
تكبيرات الإنتقال
التشهد الأول
التشهد الثاني
الجلوس الأول
الجلوس الثاني
سمع الله لمن حمده
إقامة الصلاة
السجود على اليدين والركبتين وأطراف الرجلين
إنصات المقتدي
رد المأموم السلام على الإمام
رد المأموم السلام على من بيساره
المكث الزائد للقدر الواجب لطمأنينة الأعضاء
السترة للإمام والفذ
الجهر بالسلام
لفظ التشهد
الصلاة على النبي في التشهد الأخير
الأذان للجماعة
قصر الصلاة الرباعية
إستطراد الأذان سنة بالقيود الآتية
جماعة لا فذ
جماعة تطلب غيرها
في فرض الوقت لا الفائتة

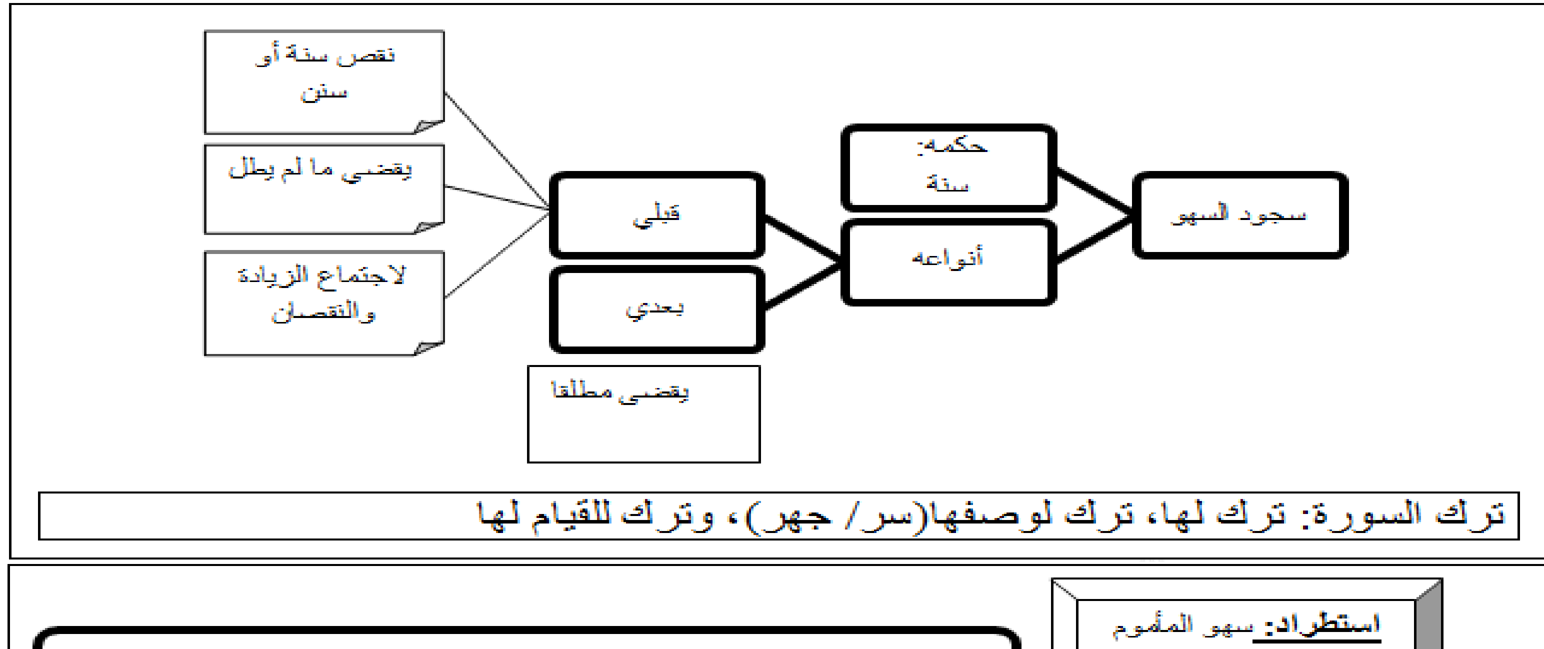


مراتب الصلوات: 1- المفروضة 2- فروض الكفاية 3- السنن المؤكدة 4- رغيبة الفجر 5- النوافل المطلقة (مع تفاوتها)



الصلوات المفروضة والمندوبة
المفروضة
السنن المؤكدة
على الأعيان
الصلوات الخمسة
على الكفاية
صلاة الجنازة
الوتر
المداوم على ترك الوتر يجرح
الكسوف
العيد
الإستسقاء
حقوق الميت على الأحياء:
1الصلاة
2ـالغسل
3- الكفن
4- الدفن
تغسيل الميت:
فرض كفاية
صلاة الجنازة
فرائضها
النية
التكبير أربعا
الدعاء
السلام
تابع السنن المؤكدات
العيد
الإستسقاء
الكسوف
تلي الوتر في التأكد
سنة في حق من تلزمه صلاة الجمعة
جهراء لا آذان ولا إقامة
التكبير في الأولى سبعا(مع الإحرام) وفي الثانية خمسا دون تكبيرة القيام
طلب السقيا (سنة عين مؤكدة)
كالعيد والكسوف
ذهاب ضوء الشمس(كله/بعضه)
تؤدى جماعة سرا
وقتها من حل النافلة إلى الزوال
صفتها:
ركعتان بركوعين في كل ركعة

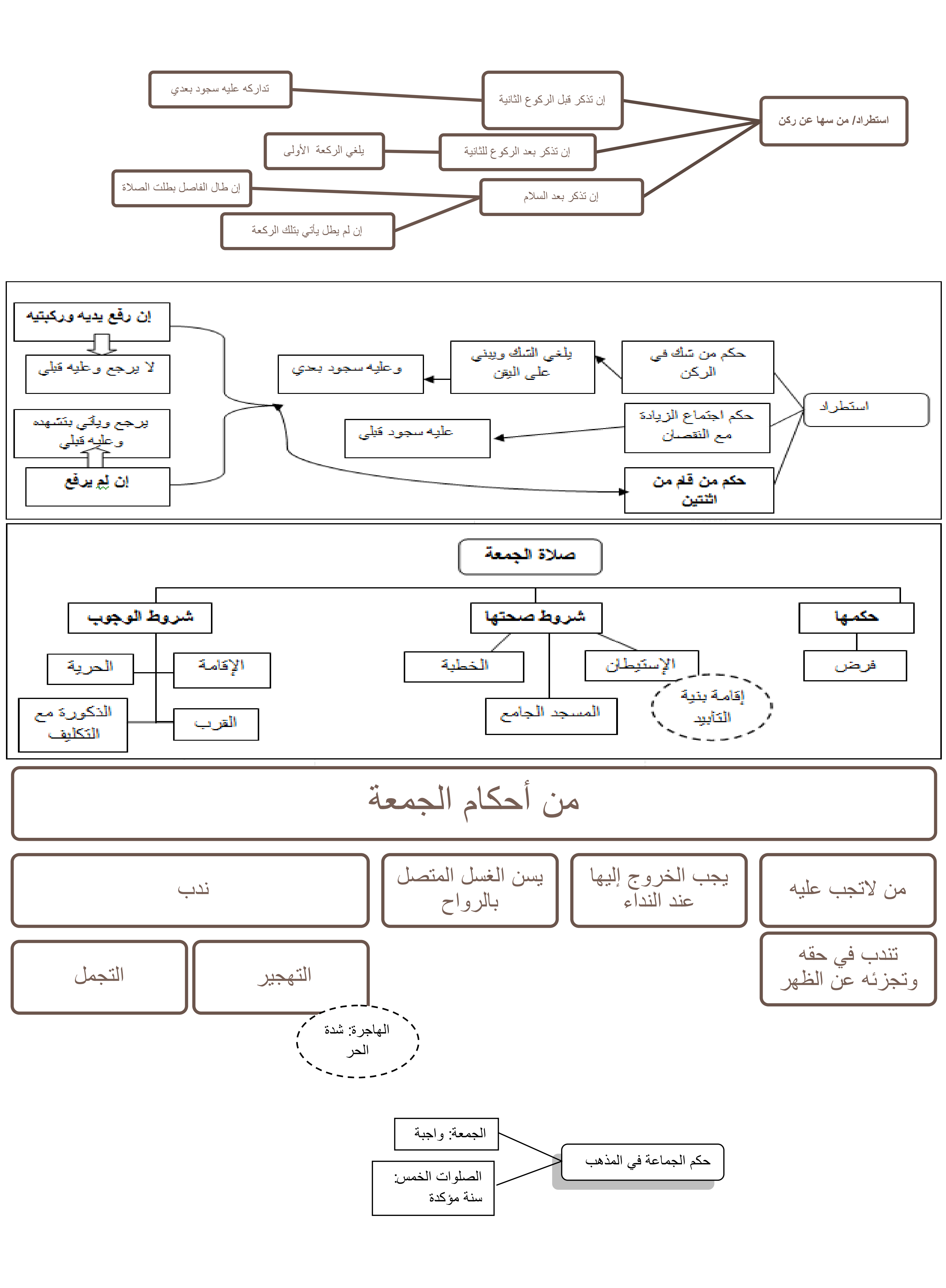


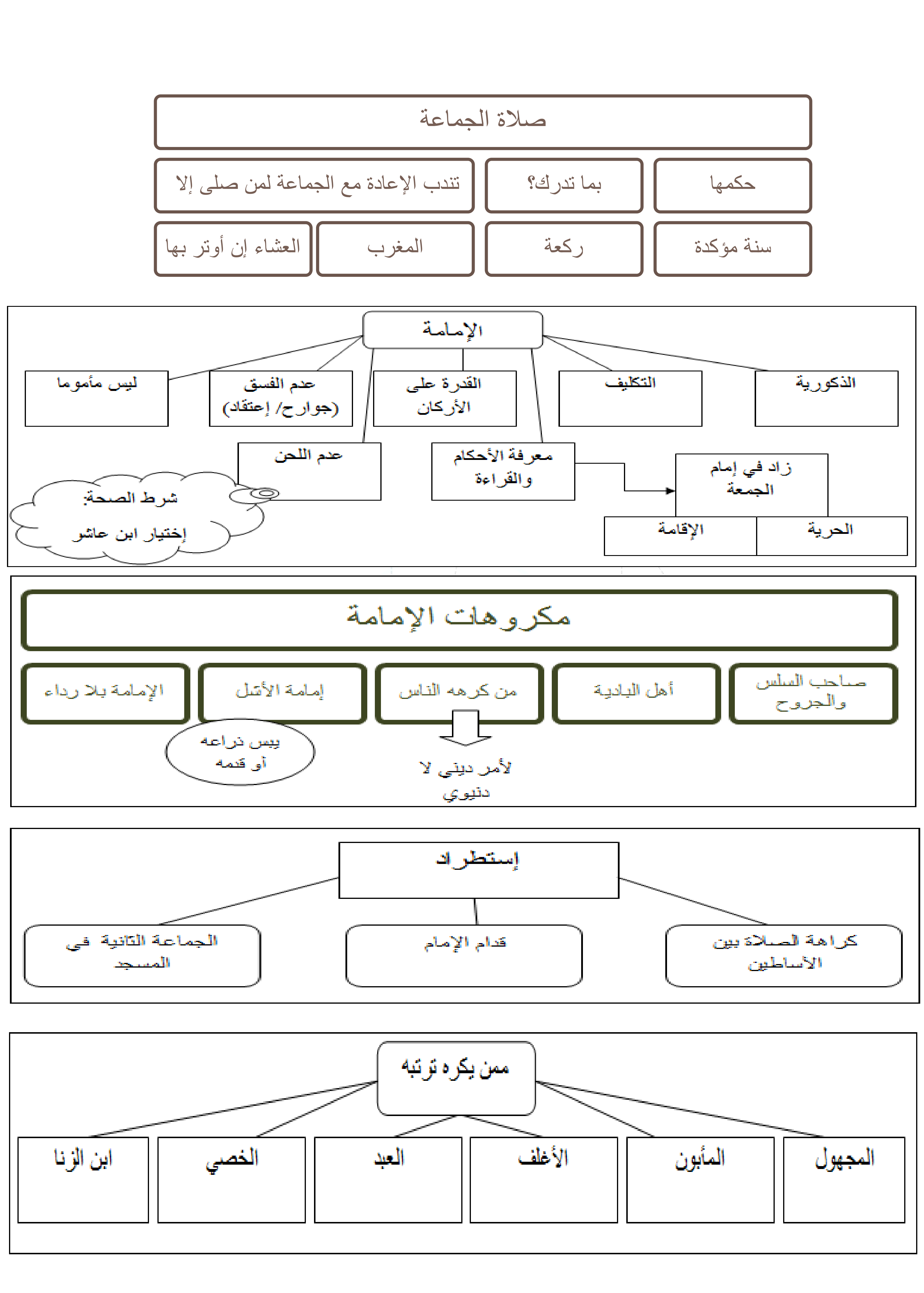


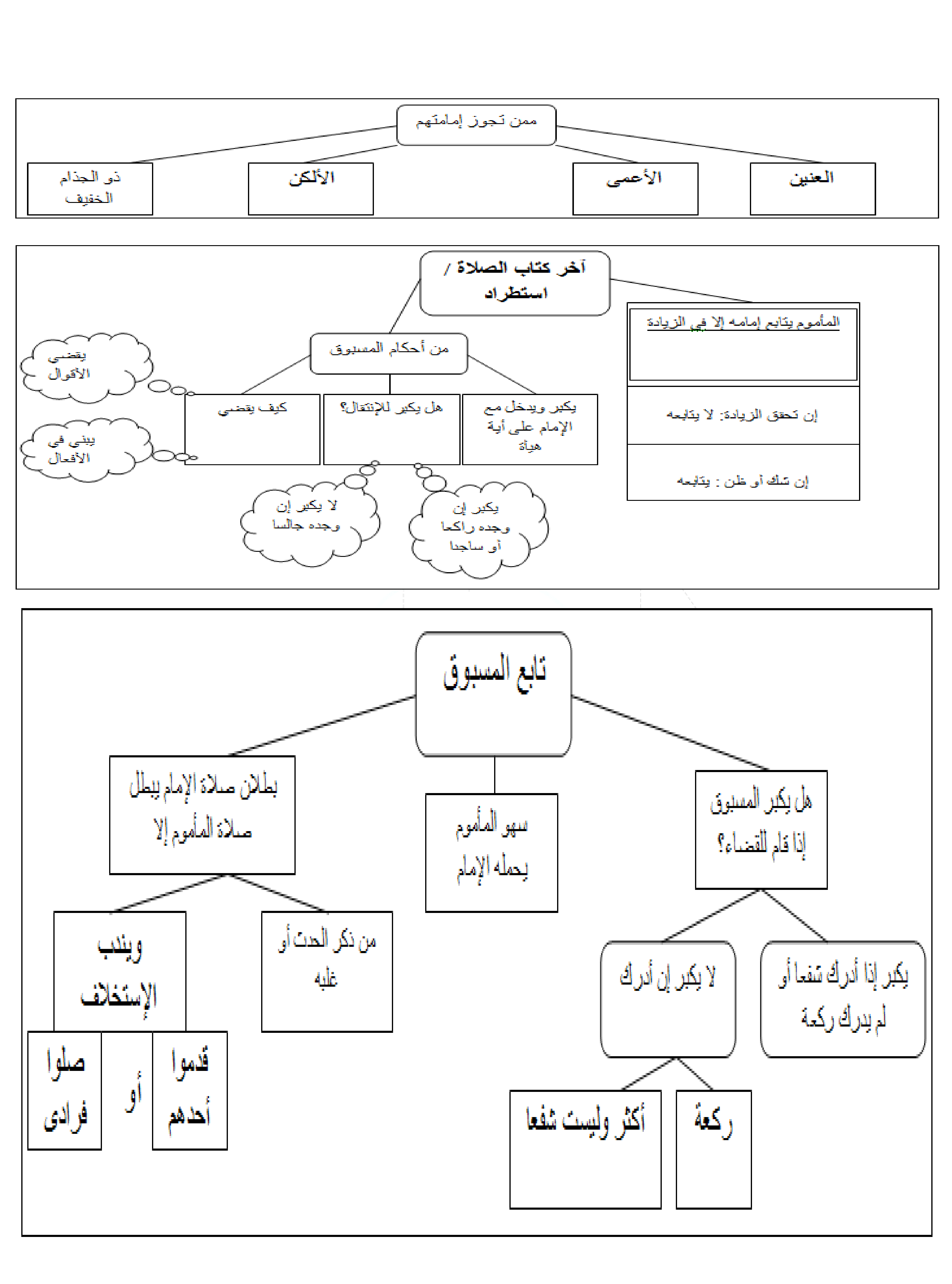


تابع مبطلات الصلاة

تذكر الصلوات الفائتة	تذكر ركن من صلاة فائتة	نسيان القبلي المترتب على ثلاث سنن فأكثر(إن طال الزمن)


استطراد/ من سها عن ركن
إن تذكر قبل الركوع الثانية
تداركه عليه سجود بعدي
إن تذكر بعد الركوع للثانية
يلغي الركعة الأولى
إن تذكر بعد السلام
إن طال الفاصل بطلت الصلاة
إن لم يطل يأتي بتلك الركعة
استطراد
حكم من شك في الركن
يلغي الشك ويبنى على اليقن
وعليه سجود بعدي
حكم اجتماع الزيادة مع النقصان
عليه سجود قبلي
حكم من قام من اثنتين
إن رفع يديه وركبتيه
لا يرجع وعليه قبلي
يرجع ويأتي بتشهده وعليه قبلي
إن لم يرفع
صلاة الجمعة
حكمها
فرض
شروط صحتها
الإستيطان
إقامة بنية التأبيد
الخطبة
المسجد الجامع
شروط الوجوب
الإقامة
الحرية
القرب
الذكورة مع التكليف
من أحكام الجمعة
من لاتجب عليه
تندب في حقه وتجزئه عن الظهر
يجب الخروج إليها عند النداء
يسن الغسل المتصل بالرواح
ندب
التهجير
التجمل
الهاجرة: شدة الحر
حكم الجماعة في المذهب
الجمعة: واجبة
الصلوات الخمس: سنة مؤكدة

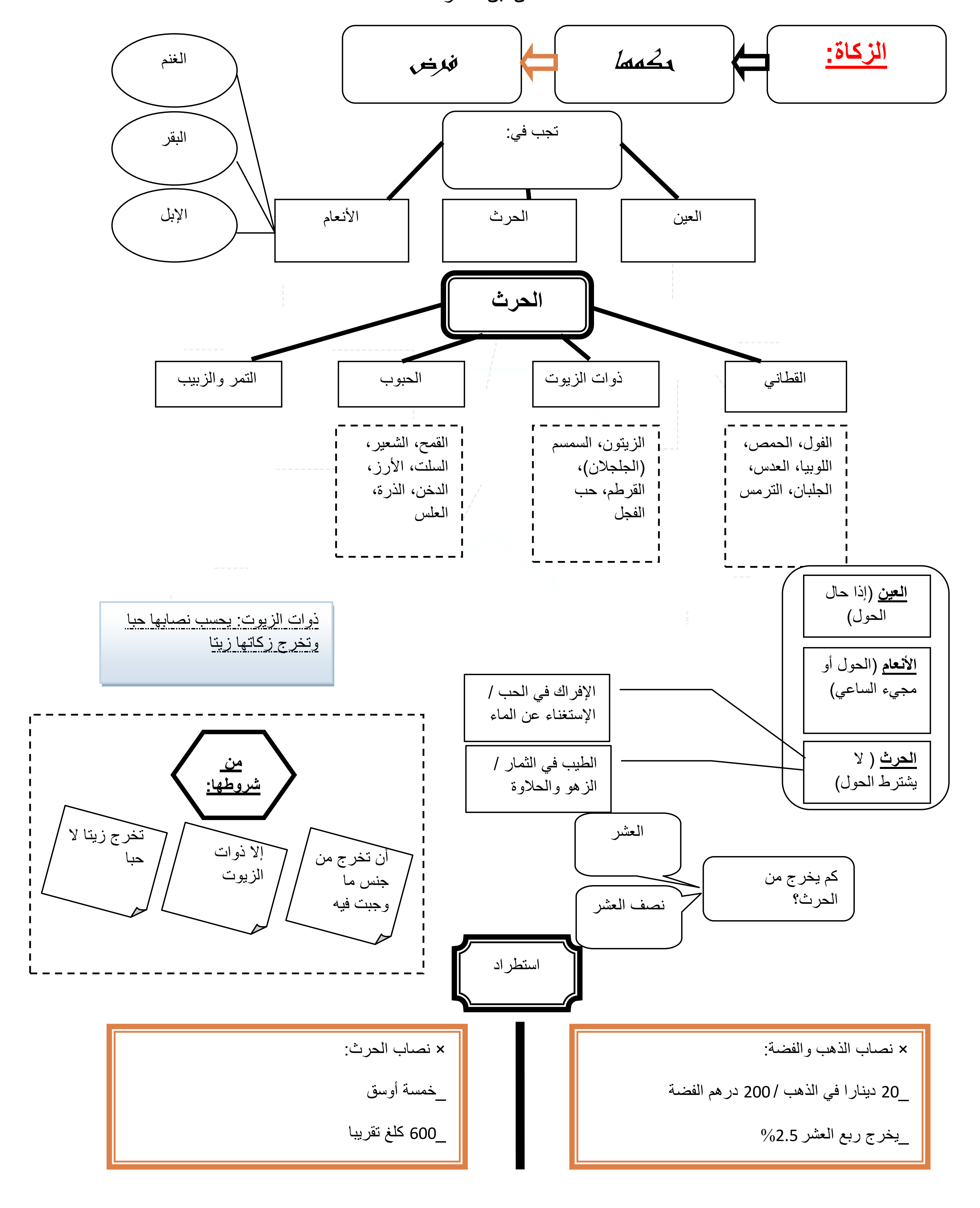

صلاة الجماعة
حكمها
بما تدرك؟
تندب الإعادة مع الجماعة لمن صلى إلا
سنة مؤكدة
ركعة
المغرب
العشاء إن أوتر بها
الإمامة
الذكورية
التكليف
القدرة على الأركان
عدم الفسق (جوارح/ إعتقاد)
ليس مأموما
معرفة الأحكام والقراءة
عدم اللحن
زاد في إمام الجمعة
الحرية
الإقامة
شرط الصحة:
إختيار ابن عاشر
مكروهات الإمامة
صاحب السلس والجروح
أهل البادية
من كرهه الناس
إمامة الأشل
الإمامة بلا رداء
يبس ذراعه أو قدمه
لأمر ديني لا دنيوي
إستطراد
كراهة الصلاة بين الأساطين
قدام الإمام
الجماعة الثانية في المسجد
ممن يكره ترتبه
المجهول
المأبون
الأغلف
العبد
الخصي
ابن الزنا

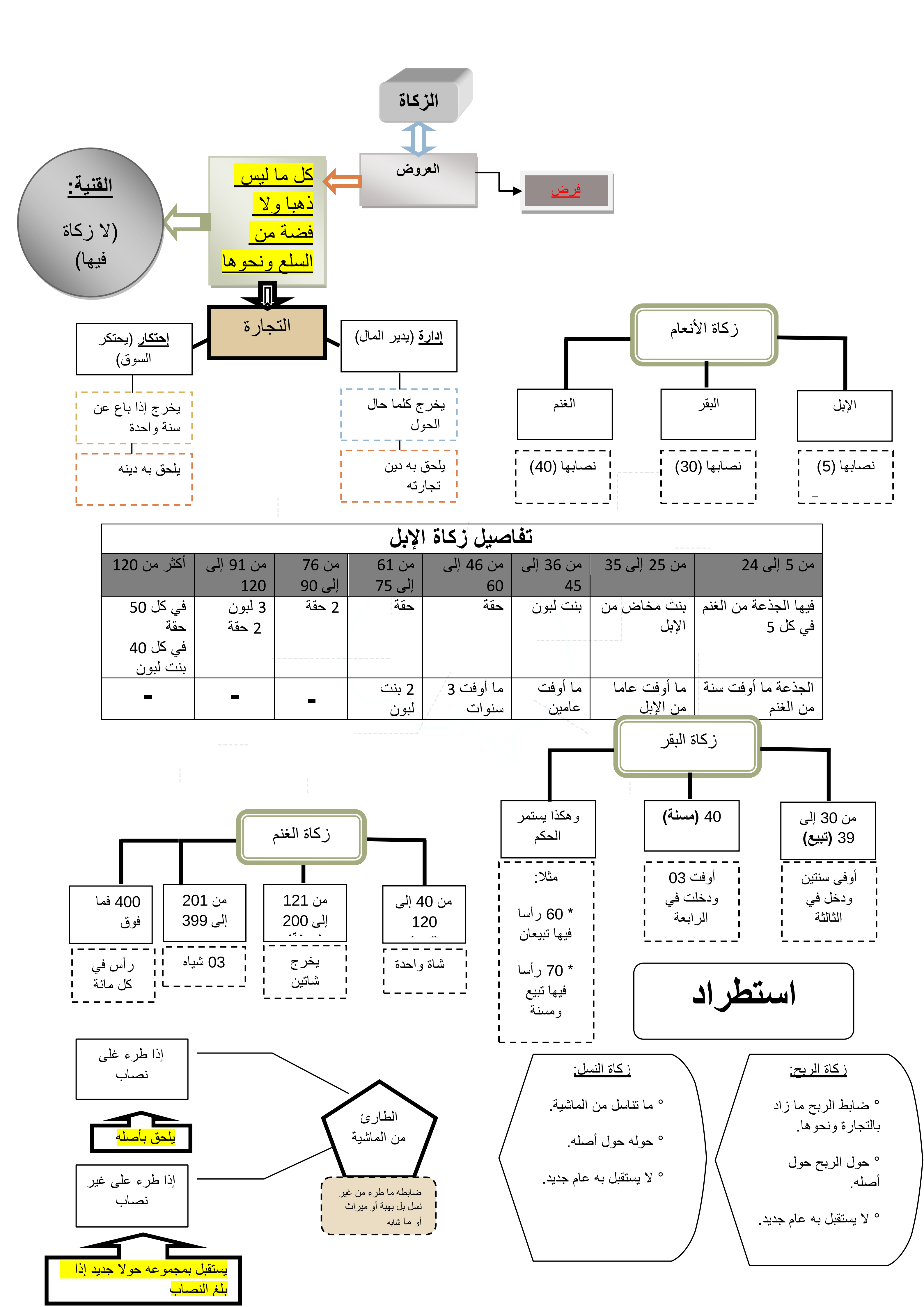


ممن تجوز إمامتهم
العنين
الأعمى
الألكن
ذو الجذام الخفيف
آخر كتاب الصلاة / استطراد
المأموم يتابع إمامه إلا في الزيادة
إن تحقق الزيادة: لا يتابعه
إن شك أو ظن : يتابعه
من أحكام المسبوق
يكبر ويدخل مع الإمام على أية هيأة
هل يكبر للإنتقال؟
كيف يقضي
يقضي الأقوال
يبني في الأفعال
لا يكبر إن وجده جالسا
يكبر إن وجده راكعا أو ساجدا
تابع المسبوق
هل يكبر المسبوق إذا قام للقضاء؟
يكبر إذا أدرك شفعا أو لم يدرك ركعة
لا يكبر إن أدرك
ركعة
أكثر وليست شفعا
سهو المأموم يحمله الإمام
بطلان صلاة الإمام يبطل صلاة المأموم إلا
من ذكر الحدث أو غلبه
ويندب الإستخلاف
قدموا أحدهم
أو
صلوا فرادى

تشجير كتاب الزكاة

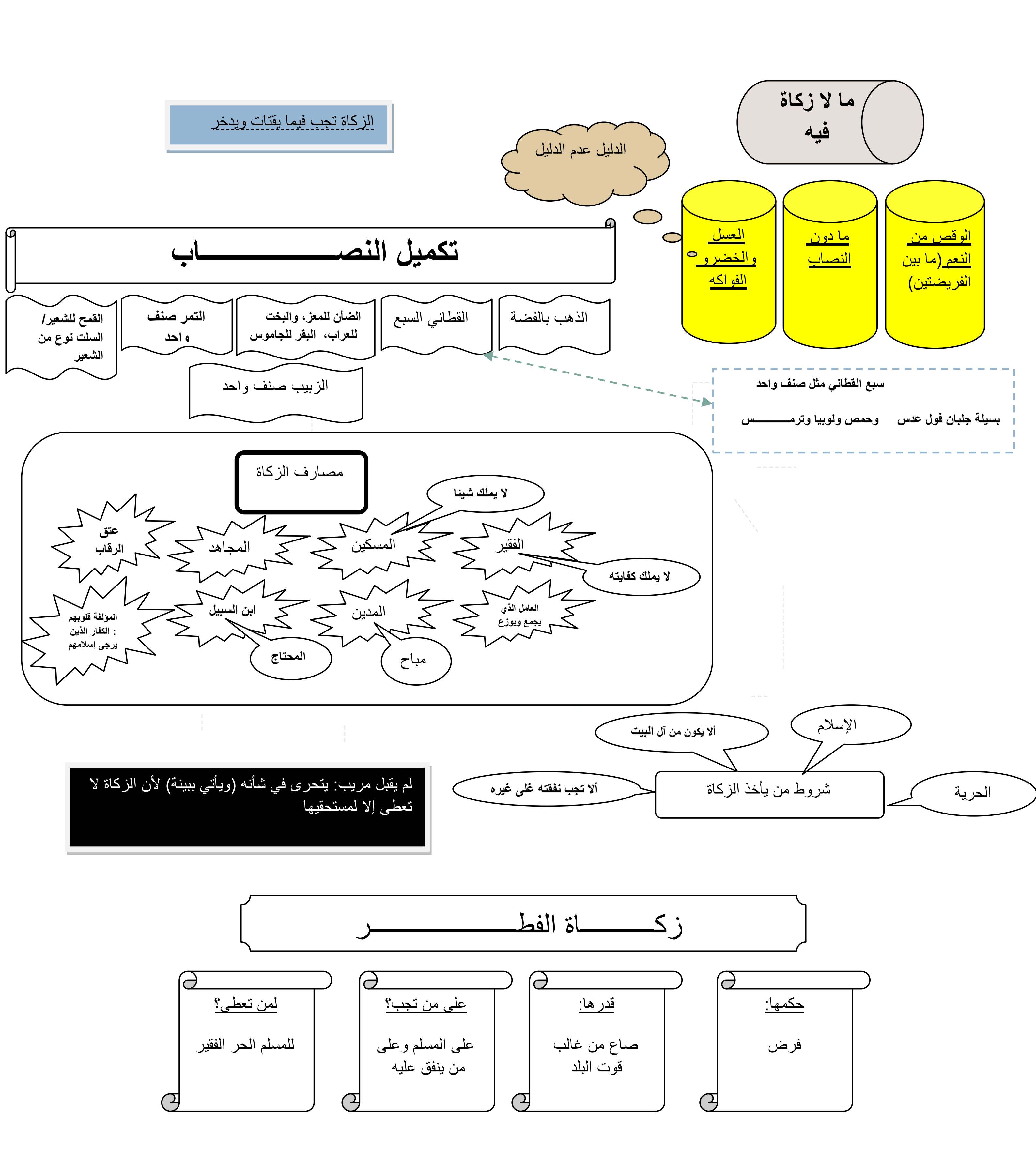
- متن ابن عاشر-





تفاصيل زكاة الإبل

من 5 إلى 24	من 25 إلى 35	من 36 إلى 45	من 46 إلى 60	61 من إلى 75	76 من إلى 90	من 91 إلى 120	أكثر من 120
فيها الجذعة من الغنم في كل 5	بنت مخاض من الإبل	بنت لبون	حقة	حقة	2 حقة	3 لبون 2 حقة	في كل 50 حقة في كل 40 بنت لبون
الجذعة ما أوفت سنة من الغنم	ما أوفت عاما من الإبل	ما أوفت عامين	ما أوفت 3 سنوات	2 بنت لبون	-	-	-



ما لا زكاة فيه
الدليل عدم الدليل
الزكاة تجب فيما يقتات ويدخر
العسل والخضرو الفواكه
ما دون النصاب
الوقص من النعم(ما بين الفريضتين)
تكميل النصـــــــــــــــاب
الذهب بالفضة
القطاني السبع
الضأن للمعز، والبخت للعراب، البقر للجاموس
التمر صنف واحد
القمح للشعير/ السلت نوع من الشعير
الزبيب صنف واحد
سبع القطاني مثل صنف واحد
بسيلة جلبان فول عدس وحمص ولوبيا وترمــــــــــس
مصارف الزكاة
لا يملك شيئا
الفقير
المسكين
المجاهد
عتق الرقاب
لا يملك كفايته
العامل الذي يجمع ويوزع
المدين
ابن السبيل
المؤلفة قلوبهم : الكفار الذين يرجى إسلامهم
المحتاج
مباح
ألا يكون من آل البيت
الإسلام
ألا تجب نفقته غلى غيره
شروط من يأخذ الزكاة
الحرية
لم يقبل مريب: يتحرى في شأنه (ويأتي ببينة) لأن الزكاة لا تعطى إلا لمستحقيها
زكـــــــاة الفطـــــــــــــــــر
حكمها:
فرض
قدرها:
صاع من غالب قوت البلد
على من تجب؟
على المسلم وعلى من ينفق عليه
لمن تعطى؟
للمسلم الحر الفقير

كتاب الصيام

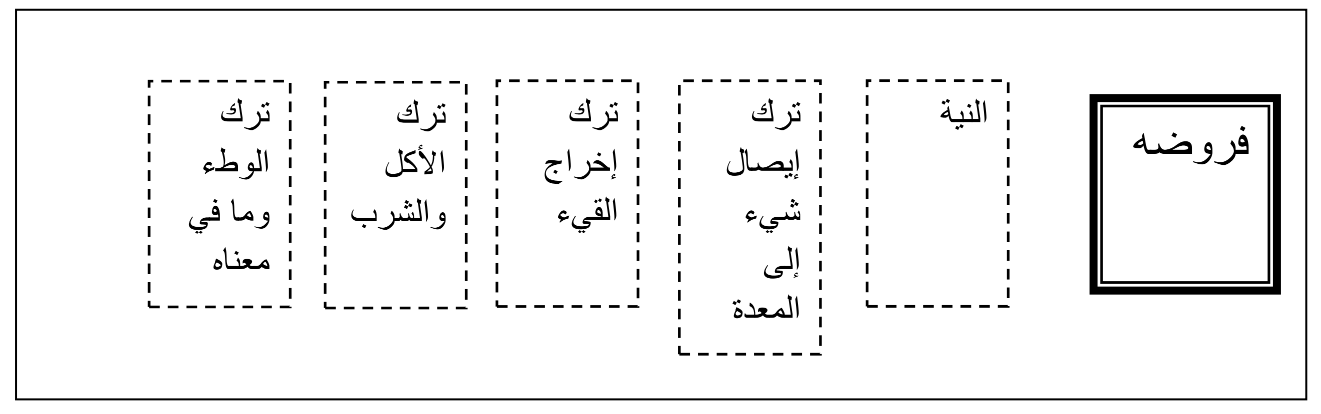
الصيام

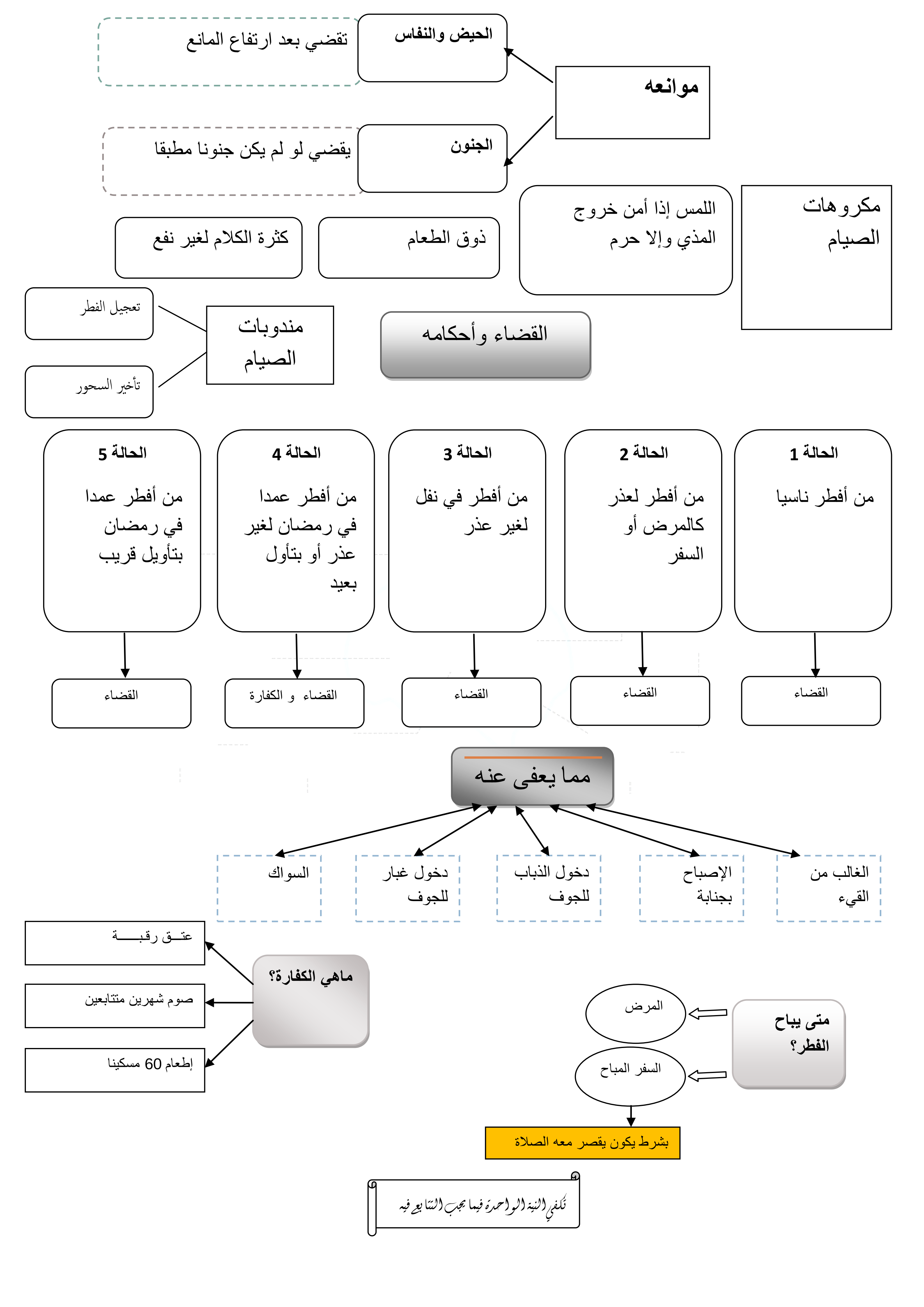
الفريضة: رمضان

المندوب:
- رجب
- شعبان
- التسع من ذي الحجة وأوكدها عرفة
- العشر من محرم وأوكدها عاشوراء

ما يثبت به رمضان:
- إكمال الثلاثين
- رؤية الهلال: عاين – استفاضة

شروطه ستة:
- الإسلام
- العقل
- البلوغ
- الصحة
- الإقامة
- **النقاء من دم الحيض والنفاس**





موانعه
الحيض والنفاس
تقضي بعد ارتفاع المانع
الجنون
يقضي لو لم يكن جنونا مطبقا
مكروهات الصيام
اللمس إذا أمن خروج المذي وإلا حرم
ذوق الطعام
كثرة الكلام لغير نفع
مندوبات الصيام
تعجيل الفطر
تأخير السحور
القضاء وأحكامه
الحالة 1
من أفطر ناسيا
القضاء
الحالة 2
من أفطر لعذر كالمرض أو السفر
القضاء
الحالة 3
من أفطر في نفل لغير عذر
القضاء
الحالة 4
من أفطر عمدا في رمضان لغير عذر أو بتأول بعيد
القضاء و الكفارة
الحالة 5
من أفطر عمدا في رمضان بتأويل قريب
القضاء
مما يعفى عنه
الغالب من القيء
الإصباح بجنابة
دخول الذباب للجوف
دخول غبار للجوف
السواك
ماهي الكفارة؟
عتق رقبة
صوم شهرين متتابعين
إطعام 60 مسكينا
متى يباح الفطر؟
المرض
السفر المباح
بشرط يكون يقصر معه الصلاة
تكفي النية الواحدة فيما يجب التتابع فيه

كتاب الحج

الحج

حكمه
- الركن الخامس
- فرض مرة في العمر

شروطه
- شروط الوجوب
  - الحرية
  - البلوغ
  - العقل
  - الإستطاعة
    - تزيد على الزاد والراحلة، إمكان الوصول إلى مكة من غير مشقة
- شروط الصحة
  - الإسلام

أركانه
لا تجبر بدم ويبطل الحج بفواتها

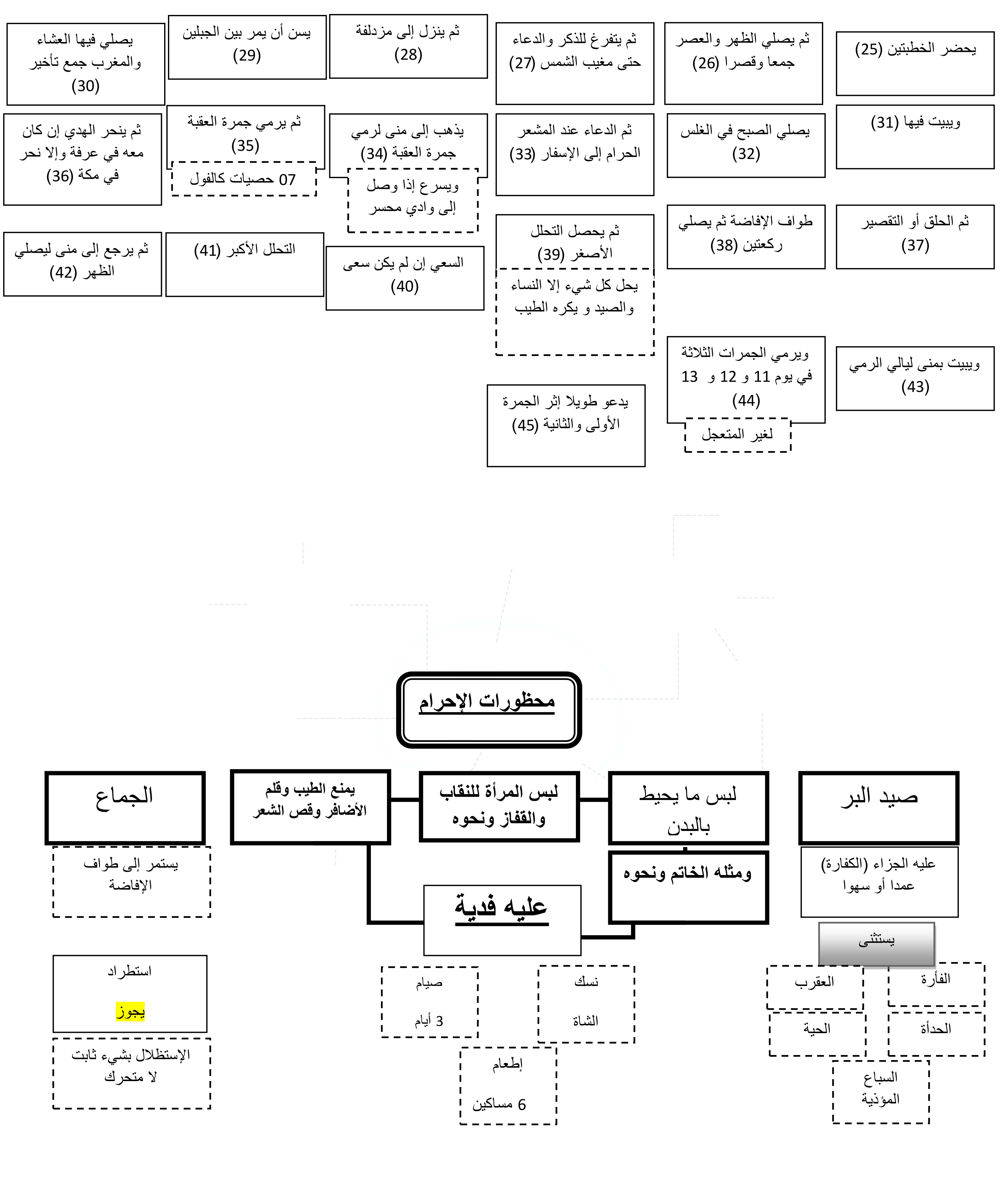
- الإحرام (النية)
- الوقوف بعرفة
- السعي
- طواف الإفاضة

استطراد / المواقيت المكانية
- ذو الحليفة: المدينة
- الجحفة: الشام و مصر
- قرن: نجد
- ذات عرق: العراق
- رابغ: المغاربة
- يلملم: اليمن

واجباته
تجبر بدم

- طواف القدوم
- المشي فيهما
- وصل الطواف بالسعي
- ركعتا الطواف
- النزول بمزدلفة
- المبيت بمنى ليالي الرجم
- الإحرام من الميقات
- التجرد من المخيط
- الحلق والتقصير
- التلبية
- رمي الجمار

صفة الحج وترتيب أفعاله
1. التطهر والإغتسال في الميقات (1)
2. إرتداء الإزار والرداء والنعلين بعد التجرد(2)
3. استصحاب الهدي(3)
4. صلاة ركعتين(4)
5. الإحرام مع التلبية (5)
6. الإغتسال لدخول مكة (6)
7. يدخل من كدا (7)
8. يمسك عن التلبية إذا رأى بيوت مكة (8)
9. يتوجه لطواف القدوم(9)
10. يستلم الحجر ثم يكبر(10)
11. يجعل البيت عن شماله ويطوف سبعا ثلاثة أشواط رملا وأربعة مشيا (11)
12. يستلم الركن اليماني بيده مكبرا دون تقبيل(12)
13. يصلي خلف المقام (13)
14. يدعو عند الملتزم (14)
15. يستلم الحجر الأسود ويخرج للصفا (15)
16. الوقوف على الصفا (16)
17. السعي إلى المروة (17) — يسن الإسراع بين العلمين
18. يكمل سبعة أشواط (18)
19. الطهارة (19) — = شرط في الطواف / مندوبة في السعي
20. ستر العورة واجب فيهما (20)
21. ثم يعود إلى التلبية (21)
22. يخطب الإمام في اليوم السابع (22)
23. الخروج إلى منى للمبيت لليوم الثامن (23)
24. النزول إلى عرفات بعد الفجر (24) — يغتسل لعرفات



محظورات الإحرام